مفهوم العبادة

بين التكفيريين وباقي المسلمين

من أبحاث سماحة العلامة الشيخ علي الكوراني العاملي

بقلم

عبد الله سعد مرزوق


مفهوم العبادة
بين التكفيريين وباقي المسلمين

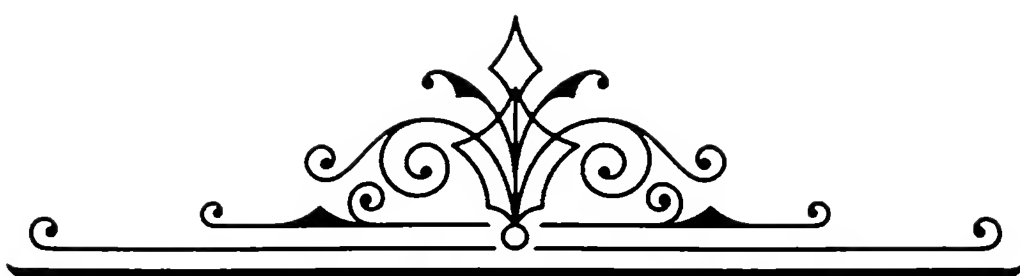




١٤٣٨هـ . ٢٠١٧م



ايران . قم . پاساژ قدس . محل رقم ٣٦
تلفون ٣٧٧٣٢٧٣١ نقال ٠٩١٢٤٥١٢٥٦٣
مركز الرسائل القصيرة ٣٠٠٠٨١٧٢٧٢٧٢٧٢
www.zein.ir



مفهوم العبادة

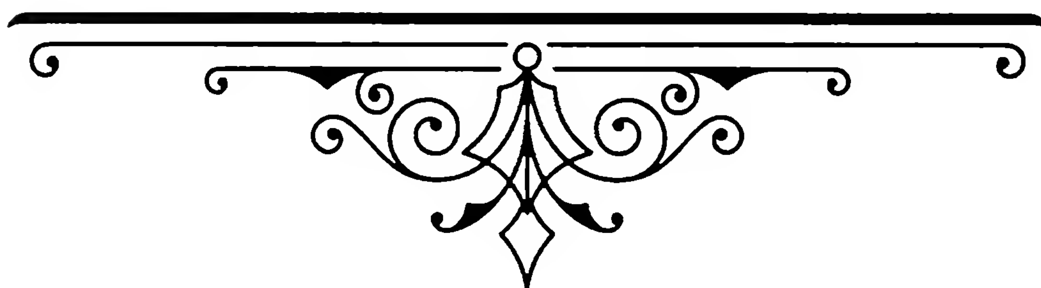
بين التكفيريين وباقي المسلمين

من أبحاث سماحة العلامة الشيخ علي الجزيري الأحسائي

بقلم:

عبد الله سعد معرفي

دار زين العابدين



پدیدآورنده: جزیری احسائی، علی، - .
عنوان: مفهوم العبادة بين التكفيريين و باقي المسلمين.
تكرار نام پدیدآورنده: من ابحاث سماحة العلامة الشيخ علي الجزيري الاحسائي؛ بقلم:عبدالله سعد معرفي.
مشخصات نشر: قم:فاروس [با همكارى] مؤسسه زين العابدين عليه‌السلام ، ۱۴۳۸ هـ = ۲۰۱۷ م = ۱۳۹۵
مشخصات ظاهرى: ۱۴۰ص.
بهاء ۳۰۰,۰۰۰ ريال: ISBN 978 _ 600 _ 8383 _21 _ 5
وضعيت فهرست نويسى: فيپا.
يادداشت: كتابنامه:ص.۱۳۱-۱۳۷؛ همچنين به صورت زيرنويس.
يادداشت: نمايه.
يادداشت: عربى.
موضوع: عبادت.
موضوع: عبادت(اسلام).
موضوع: اهل سنت ـ نظريه درباره عبادت.
موضوع: عبادت اهل سنت.
شناسه افزوده: معرفى،عبدالله، - .
شناسه افزوده: مؤسسه زين العابدين عليه‌السلام.
رده كنگره: ۱۳۹۵، ۷م۴ج/۱/۱۸۵ Bp
رده ديويى: ۲۹۷/۳۵
شماره مدرک: ۴۱۲۱۹۱۱

مفهوم العبادة

بين التكفيريين وباقي المسلمين

من أبحاث سماحة العلامة الشيخ علي الجزيري الأحسائي

بقلم:
عبد الله سعد معرفي

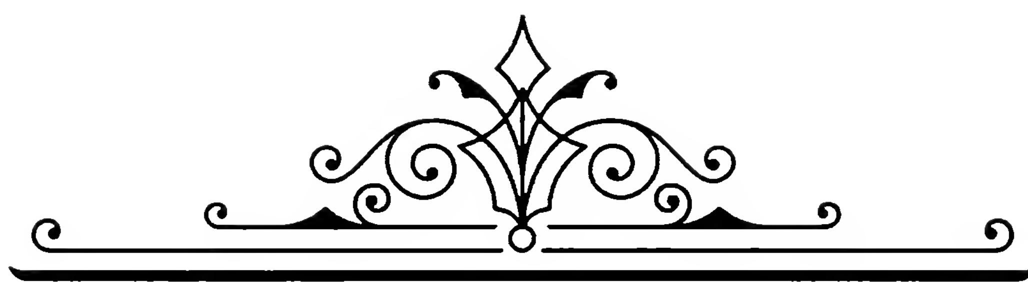
الناشر: فاروس
الكمية: ۱۰۰۰ نسخة
الطبعة: الأولى
تاريخ الطبع: ۲۰۱۷م.۱۳۹۵هـ
عدد الصفحات: ۱۴۰ صفحة
المشرف على الطبع: السيد محمد السيد زين العابدين
تصميم الغلاف: السيد مسلم السيد زين العابدين



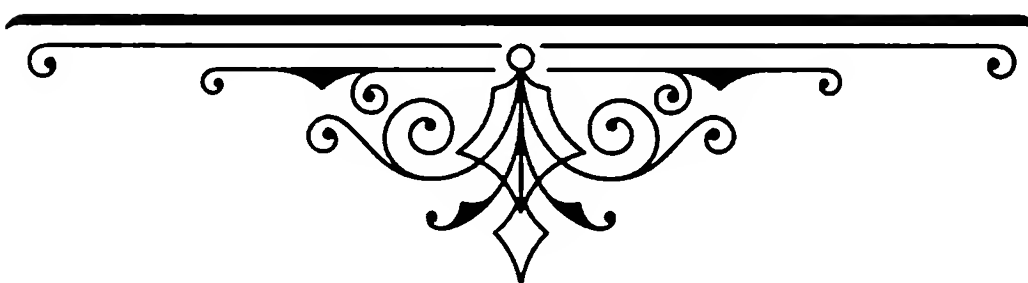
تلفون: ۳۷۷۳۲۶۳۱



دار زين العابدين
ايران. قم. پاساژ قدس. محل رقم ۳٦
تلفون ۳۷۷۳۲۷۳۱ نقال ۰۹۱۲٤٥۱۲٥٦۳
مركز الرسائل القصيرة ۳۰۰۰۸۱۷۲۷۲۷۲۷۲
www.zein.ir



بسم الله الرحمن الرحيم



مقدمة المقرّر

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على خير خلقه محمد وآله الطيبين الطاهرين المعصومين ، ولا سيما الإمام الأعظم مولى الإنس والجان ، صاحب العصر والنصر والأمر والنهي الحجّة بن الحسن (روحي وأرواح العالمين له الفداء) ، واللعن الدائم على أعدائهم أبد الآبدين .

وبعد ؛

فهذه رسالة شريفة ، ومقالة لطيفة ، وجيزة مختصرة ، غزيرة العلم كبيرة الغنم ، متّسمة بالدقة والتحقيق ، مشتملة على أهمّ المطالب في تنقيح مفهوم العبادة الذي ترتكز عليه جملة من مباحث التّوحيد ، قرّرتها من أبحاث شيخنا المحقق الفذ ، المدافع عن حريم الولاية ، سماحة آية الله الشيخ علي بن عبد المحسن الجزيري

(أدامه الله نبراسا للهدى ، ومنارا للحق) ؛ لمعرفة الصحيح من معناها، وتفنيد الفُهوم الباطلة لها .

وقد رتّبتها على مقدمة ومباحث .

أما المقدمة ، ففي بيان جملة من الأوهام التي يستند إليها من يرمي أهل القبلة بالشرك ، وبيان بطلانها .

وأما المباحث ، فثلاثة :

(المبحث الأول) تعريف العبادة في كلمات المخالفين ، وقد اقتصر شيخنا المحقق (أدام الله توفيقه لنصرة الحق) على عرض المختارات الاصطلاحية لتعريفها في كلماتهم ، ثم أبطلها بما تقتضيه القواعد العلمية .

(المبحث الثاني) تعريف العبادة في كلمات علماء المذهب الحقّ ، تلامذة أهل بيت العصمة والطهارة عليهم السلام، الشيعة الإمامية الأبرار (أنار الله برهانهم ، وأعلى كلمتهم) .

حيث عرض شيخنا (أيده الله) ما حرره أرباب الصناعة وأركان العلم والفقاهة من معنى العبادة في مختصراتهم ومطولاتهم ، وأظهر بذلك تفوّق فقهاء مدرسة أهل البيت عليهم السلام في تقرير

المطالب ، ودقّتهم في تحرير المصطلح ، وجودة استنباطهم من الكتاب الحكيم والسنة المطهّرة ، وأنهم وإن اختلفت عبائرهم ـ في الجملة ـ في بيان مفهوم العبادة ، إلا أنها تتفق في أهمّ قيودها كما سيوافيك إن شاء الله تعالى .

(المبحث الثالث) في إطلاقات العبد ، والتفريق بين الحقيقي منها والاعتباري ، وبيان الخلط الذي وقع فيه بعض الناس نتيجة الجهل بالكتاب والسنة وحقائق اللغة ومجازاتها ، وقواعد الاستدلال والاستنباط .

وقد عرضت هذه الرسالة على شيخنا المحقق (أمده الله بعنايته) فلاحظها وأقرّها ، وأذن بإخراجها ، فأسأل الله عز و جل أن يجعلها ذخرا لي ولشيخنا قرّة العين يوم لا ينفع مال ولا بنون إلا من أتى الله بقلب سليم .

ولا يسعني إلا أن أقدمها وأنا في غاية الخجل والانكسار إلى البدر المنير ، الدال على الهدى ، والمنجي من الردى ، أمين الله في خلقه ، وحجته على عباده وخليفته في بلاده ، والداعي إلى الله ، والذاب عن حرمه ، سادس أئمة الحق المنصوص عليه بالتواتر ، إمام الخلق ومستمسك الأمة من الضلال ، أبي عبد الله جعفر بن

محمـد الـصّادق (صلى الله عليه عدد ما صلى على أنبيائه المرسلين وأوصـيائه المكـرمين صـلاة دائمة بدوام ملكه وسلطانه) ، عسى أن ينظـر إلـي ـ وهـو الأب العطـوف والإمـام الـرؤوف ـ نظرة رحيمة عطوفة .

ولا حـول ولا قـوة إلا بـالله العلـي العظـيم ، والحمـد لله رب العالمين.

مقرّر هذه البحوث الشّريفة

عبد الله بن الحاج سعد معرفي

التاسع والعشرون من شهر شوّال سنة ١٤٣٧ هـ

مقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

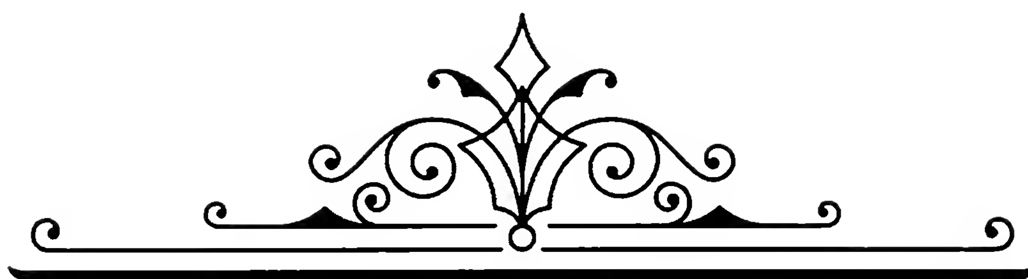
الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على خير خلقه محمد وآله الطيبين الطاهرين المعصومين ، واللعن الدائم على أعدائهم أبد الآبدين .

وبعد ..

فلا تزال جماعة ترمي أكثر أهل القبلة بالشرك ، ولا زالت تريق دماء المسلمين في كل مكان ، بحجة أنهم يشركون بالله .

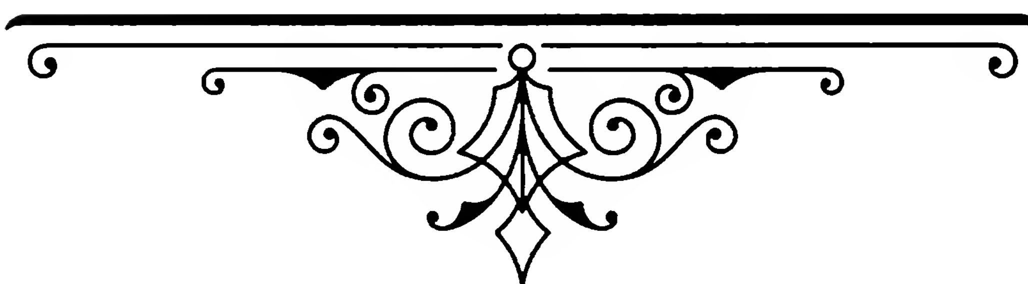
ومن أوسع الأبواب التي يدخلون منها على أغرارهم في رمي أهل القبلة بالشرك ، دعوى أنهم يستغيثون بالأنبياء والأولياء ، والاستغاثة بهؤلاء عبادة لهم .

ولما كانت هذه التهمة الباطلة مبنية على فهم خاطئ لمفهوم العبادة ، وقصور عن إدراك معناها ، ظهرت فائدة البحث عن (مفهوم العبادة) ، وتبين الداعي إليه .



تمهيد

فيه إيجاز وإيضاح



إن الـوهم الـذي قاد التكفيريين إلى رمي أهل القبلة بالشرك ، وإلـى اسـتحلال دمـائهم وأمـوالهم وأعراضهم ، هو : إن الاستغاثة بالأنبياء والأولياء تنقض التوحيد .

وغايـة ما يمكن أن يوجه به هذا الوهم : إن الاستغاثة بالأنبياء والأولياء تنقض التوحيد من ثلاث جهات :

الأولى : توحيد الصفات .

الثانية : توحيد الأفعال .

الثالثة : توحيد العبادة .

فـتوهموا أو أوهمـوا الأغـرار مـن أبنائهم أن المسلمين الذين يستغيثون بالأنبياء أو بالأولياء يشركون في توحيد الله في صفاته ، أو أفعاله ، أو يعبدون الأنبياء والأولياء مع الله سبحانه .

وإليك تقرير هذه الأوهام مع الجواب الموجز عنها :

الوهم الأول : إن أهل القبلة الذين يستغيثون بالأنبياء والأولياء،

ويدعـونهم ، يعـتقدون أن النبي والولي الذي يستغيثون به يوصف بالمغيث ، والمعين .

والمغـيث والمعـين مـن صـفات الله سبحانه ، فمن وصف به غيـره تعالى فقد أشرك مع الله في صفاته ، ووصف غير الله سبحانه بصفة من صفاته .

والجواب عن هذا الوهم بالنقض والحل

أما الجواب بالنقض :

فمنه النقض بصفة (الملك)

فـإن (الملـك) مـن صـفات الله سـبحانه ، ولكـنك تجـد هذه الجماعة التي تكفر المسلمين ، تصف بعض الخلق بهذه الصفة .

فإذا كان من يصف الأنبياء والأولياء بوصف (المغيث) مشركا ، فلماذا لا يكون الذي يصف بعض الخلق بوصف (الملك) مشركا ؟!

فهـل يتجـرأون علـى اتهام من وصف أحدا من البشر بوصف (الملك) بأنه مشرك ؟!

أم يقولون : إن صفة (الملك) ليست من صفات الله سبحانه ؟!

ومنه النقض بصفة (الحي)

فإن (الحي) من صفات الله ، قال عز من قائل : ﴿هُوَ الْحَيُّ لَا إِلَـهَ إِلَّا هُوَ فَادْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ (١) ، فهل يقولون :

ووصف غيره سبحانه بأنه (حي) ، إذ قال سبحانه : ﴿وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاء كُلَّ شَيْءٍ حَيٍّ أَفَلا يُؤْمِنُونَ﴾ (٢) ، وقال : ﴿إِنَّ اللَّهَ فَالِقُ الْحَبِّ وَالنَّوَى يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَمُخْرِجُ الْمَيِّتِ مِنَ الْحَيِّ ذَلِكُمُ اللَّهُ فَأَنَّى تُؤْفَكُونَ﴾ (٣) .

ومنه النقض بصفة (العليم)

فإن (العليم) من صفات الله ، قال تبارك وتعالى : ﴿قَالُوا سُبْحَانَكَ لا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ﴾ (٤) ، ووصف غيره تعالى بأنه (عليم) إذ قد قال عز من قائل: ﴿قَالَ

---

(١) سورة غافر: ٦٥

(٢) سورة الأنبياء: ٣٠

(٣) سورة الأنعام: ٩٥

(٤) سورة البقرة: ٣٢

اجْعَلْنِي عَلَى خَزَائِنِ الأَرْضِ إِنِّي حَفِيظٌ عَلِيمٌ﴾ (١) ، وقال سبحانه في حكايـة تبشير الملائكة بإسماعيل : ﴿قَالُوا لا تَوْجَلْ إِنَّا نُبَشِّرُكَ بِغُلامٍ عَلِـيمٍ﴾ (٢) ، وقـال تعالى : ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾ (٣) ، قـال سـبحانه : ﴿شَـهِدَ اللَّـهُ أَنَّهُ لا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ لا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ (٤) .

ومنه النقض بصفة (الغني)

فـإن (الغنـي) مـن صـفات الله ، قـال عـز شـأنه : ﴿لِلَّهِ مَا فِي الـسَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ إِنَّ اللَّـهَ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ﴾ (٥) ، ولكنه سبحانه وصف غيره بالغنى فقال : ﴿وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ﴾ (٦) .

---

(١) سورة يوسف: ٥٥

(٢) سورة الحجر: ٥٣

(٣) سورة فاطر: ٢٨

(٤) سورة آل عمران: ١٨

(٥) سورة لقمان : ٢٦

(٦) سورة النساء : ٦

فهل تناقضت آيات القرآن ؟!!

معـاذ الله ، ولكـن القـوم قـد حملـوا آيـات القرآن على معان فأوهموا وجود الاختلاف بين آيات القرآن الحكيم ، وليس في آياته اختلاف .

فلـم تخالـف آية من القرآن آية أخرى ، وإنما خالفت الآية ما فهموه من آية أخرى .

بل يتجه عليهم النقض بأكثر صفات الله سبحانه

فـإن الله هـو : الملـك ، المـؤمن ، العزيز ، الخالق ، المصور ، العلـيم ، القـابض ، الباسـط ، الخـافض ، الرافع ، السميع ، البصير ، العدل ، اللطيف ، الخبير ، العظيم ، العلي ، الكبير ، الحفيظ ،الجليل ، الكـريم ، الرقيب ، الواسع ، المجيب ، الحكيم ، الودود ، الشهيد ، الوكـيل ، القـوي ، المتـين ، الولي ، الحميد ، المحصي ، المبديء ، المعيد ، الحي ، الواحد ، الفرد ، القادر ، المقتدر ، المقدم ، المؤخر ، الأول ، الآخـر ، الظاهـر ، الباطن ، البر ، المنتقم ، العفو ، الرؤوف ، الجامـع ، الغنـي ، المعطي ، المانع ، الضار ، النافع ، النور ، الهادي ، الباقي ، الوارث ، الرشيد ، الصبور .

ولو أنك قرأت كتب التكفيريين ، وسمعت خطبهم ، لوجدتهم

أنفسهم يصفون غير الله عز وجل بهذه الصفات ، فلماذا لم يحكموا على أنفسهم بالشرك ، إذ وصفوا غير الله بأكثر صفات الله جل وعلا ؟!! ، ولماذا يشرك من وصف عبدا بأنه (مغيث) ، ولا يشرك من وصف عبدا بأنه (ملك) ، أو (خبير) ، أو (علي) ، أو (كبير) ، أو (جليل) ، أو (كريم) ؟!!

بل يلزمهم أن تكون جملة الآيات القرآنية شركية ، وهي التي جاء فيها :

﴿وَهُوَ خَيْرُ النَّاصِرِينَ﴾ [١]، ﴿وَأَنْتَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ﴾ [٢]، ﴿وَهُوَ خَيْرُ الْفَاصِلِينَ﴾ [٣]، ﴿وَهُوَ خَيْرُ الْحَاكِمِينَ﴾ [٤]، ﴿وَأَنْتَ خَيْرُ الْفَاتِحِينَ﴾ [٥]، ﴿وَأَنْتَ خَيْرُ الْغَافِرِينَ﴾ [٦]، ﴿وَأَنْتَ خَيْرُ

---

(١) سورة آل عمران : ١٥٠

(٢) سورة المائدة : ١١٤

(٣) سورة الأنعام : ٥٧

(٤) سورة الأعراف : ٨٧

(٥) سورة الأعراف : ٨٩

(٦) سورة الأعراف : ١٥٥

الْوَارِثِينَ﴾ (١)، ﴿وَإِنَّ اللَّهَ لَهُوَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ﴾ (٢)، ﴿وَأَنتَ خَيْرُ الرَّاحِمِينَ﴾ (٣)، ﴿وَاللَّهُ خَيْرُ الرَّازِقِينَ﴾ (٤).

بل يلزمهم إسناد الشرك إلى نبي الله يوسف عليه السلام

فإن الله سبحانه هو خير المنزلين ، قال تعالى : ﴿وَقُل رَّبِّ أَنزِلْنِي مُنزَلًا مُّبَارَكًا وَأَنتَ خَيْرُ الْمُنزِلِينَ﴾ (٥).

ولكن القرآن الكريم حكى لنا قول نبي الله يوسف عليه السلام : ﴿وَلَمَّا جَهَّزَهُم بِجَهَازِهِمْ قَالَ ائْتُونِي بِأَخٍ لَّكُم مِّنْ أَبِيكُمْ أَلَا تَرَوْنَ أَنِّي أُوفِي الْكَيْلَ وَأَنَا خَيْرُ الْمُنزِلِينَ﴾ (٦).

فلو كان وصف أحد من العباد بأنه (مغيث) موجبا للشرك ،

---

(١) سورة الأنبياء : ٨٩

(٢) سورة الحج : ٥٨

(٣) المؤمنون : ١٠٩

(٤) سورة الجمعة : ١١

(٥) سورة المؤمنون : ٢٩

(٦) سورة يوسف : ٥٩

لكان وصفه بأنه (خير مغيث) أوجب للشرك .

فهل سيحذفون آية وصف يوسف عليه السلام نفسه بأنه (خير المنزلين) من القرآن ؟!!

أم يرمون نبي الله بما رموا به أكثر أهل القبلة ؟!!

وأما الجواب بالحل :

فبأن (الحي) و (العليم) و (السميع) و (البصير) وغيرها من الألفاظ التي نصف بها الله عز وجل ، لها إطلاقان :

الأول : الذّاتي الاستقلالي ، أو قل : غير المستفاد .

الثاني : الطّولي الإذني ، أو قل : المستفاد الموهوب .

فوصف (العالم) :

يطلق تارة ويقصد به من كان عالما بنفسه ، أي لم يكن علمه مستفادا موهوبا ، وكان علمه مطلقا غير محدود بحد .

وهذا اللفظ بهذا الإطلاق وصف خاص بالله سبحانه .

قال تبارك وتعالى : ﴿قُلْ إِنَّمَا الْعِلْمُ عِنْدَ اللَّهِ وَإِنَّمَا أَنَا نَذِيرٌ

مُبِينٌ﴾ (١) .

وقال تعالى : ﴿عَالِمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ (٢) .

ويطلق أخرى ويقصد به من كان علمه مستفادا موهوبا ، وصار (عالما) ، و (ذا علم) ، ومن (أولي العلم) بالتعليم وبالإيتاء .

وهذا اللفظ بهذا الإطلاق وصف خاص بغير الله تبارك اسمه .

قال تعالى : ﴿قَالَ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ إِنَّ الْخِزْيَ الْيَوْمَ وَالسُّوءَ عَلَى الْكَافِرِينَ﴾ (٣) .

وقال تعالى : ﴿وَلَمَّا دَخَلُوا مِنْ حَيْثُ أَمَرَهُمْ أَبُوهُمْ مَا كَانَ يُغْنِي عَنْهُمْ مِنَ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا حَاجَةً فِي نَفْسِ يَعْقُوبَ قَضَاهَا وَإِنَّهُ لَذُو عِلْمٍ لِمَا عَلَّمْنَاهُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ (٤) .

فالفرق بين الوصفين ظاهر من هذه الآيات ، وأهم فارق أن

---

(١) سورة الملك : ٢٦

(٢) سورة التغابن : ١٨

(٣) سورة النحل : ٢٧

(٤) سورة يوسف: ٦٨

علـم الله ذاتـي غيـر مستفاد من أحد ، والتعبير الأوضح له أن يقال : (عنده العلم) ، وعلم غير الله علم مستفاد موهوب ، والتعبير الأوضح له أن يقال : (أوتي العلم) .

فـصفة (عـالم) إن أريـد بهـا : (العالم بنفسه) ، أو (الذي عنده العلـم بذاتـه) فهي صفة خاصة بالله سبحانه ، ولا يجوز وصف غيره بها .

وإن أريد بها (العالم بعلم مستفاد) ، أو (الذي أوتي العلم) فهي صـفة يجـوز وصف غير الله بها ، بل لا يجوز وصف الله تعالى بهذه الصفة ، ومن وصف الله سبحانه بأنه (أوتي العلم) فقد كفر .

وإذا وجـدت آيـة تصف غير الله سبحانه بأنه (عالم) ولم تبين الآية ما يمتاز به علمه تعالى عن علم المخلوق من جهة كونه موهوبا ، فإنهـا تبـين امتـيازه عـنه من جهة كونه محدودا ، كما في قول الله سـبحانه : ﴿قَالَ الَّذِي عِنْدَهُ عِلْمٌ مِنَ الْكِتَابِ أَنَا آتِيكَ بِهِ قَبْلَ أَنْ يَرْتَدَّ إِلَيْكَ طَرْفُكَ﴾ [1].

فهذه الآية وصفت الرجل بأن (عنده علم) ، وهذا الوصف كما

---

(١) سورة النمل: ٤٠

قلـنا أكثـر وضـوحا فـي كون علمه ذاتيا ، إلا أن الآية بينت أن علم الـرجل محـدود ، فميزت علمه عن علم الله تبارك وتعالى ، إذ علم الله لا حد له، وعلم الرجل محدود بما في الكتاب ، بل ببعض ما في الكتاب .

وعلـيه : فـإذا قال المسلم : (الله عالم) ، فمراده : إن العلم عند الله ، وإنه سبحانه عالم بنفسه ، وإن علمه غير محدود بحد .

وإذا قـال المـسلم : (يعقـوب عالم) فمراده : إن يعقوب أوتي العلـم ، وإن الله قـد آتـاه العلم، فقول المسلم : (يعقوب عالم) ليس نقـضا للتوحيد ، وليس فيه من شوائب الشرك شيء ، لأنه لم يصف غير الله بصفة من صفات الله .

ووصف (الملك) :

يطلـق تارة ويقصد به من كان ملكه بنفسه ، أي مالك الملك ، الذي ملكه ذاتي غير موهوب من أحد.

ويطلق تارة أخرى على من كان ملكه موهوبا .

والفـرق بـين الوصـفين ، وامتياز الملكين أوضح من النار على المنار :

فـإن الملك الذاتي : ملك غير موهوب ، وقديم ليس له بداية ، وأزلي ليس له نهاية ، وهو ملك مطلق غير محدود بحد ولا غاية .

وأما الملك الآخر : فهو ملك يمتاز بثلاث خصائص:موهوب، وحادث ـ أي له بداية ـ ، ومحدود .

فـلا يقـع بـين الملكين لبس ألبتة ، إلا يكون الناظر فيهما بلغ الغاية في الغباء بحد يسقط عنه قلم التكليف .

قـال سـبحانه : ﴿قُـلِ اللَّهُمَّ مَالِكَ الْمُلْك تُؤْتِي الْمُلْكَ مَنْ تَشَاءُ وَتَنْـزِعُ الْمُلْكَ مِمَّنْ تَشَاءُ وَتُعِزُّ مَنْ تَشَاءُ وَتُذِلُّ مَنْ تَشَاءُ بِيَدِكَ الْخَيْرُ إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ (١). فأثبت الله تعالى الملك لنفسه ، ولمن يؤتـيه الملـك ، وبـين المائـز بـين الملكين ، فملكه ذاتي ، والعبارة الأوضـح لـه أنـه (مالـك الملـك) ، وملـك غيره موهوب ، والعبارة الأوضح له : (أوتي الملك) .

وهكـذا الحـال فـي سـائر الـصفات ، فانتـبه ولا تذهـبنّ بـك المذاهب .

---

(١) سورة آل عمران: ٢٦

الوهم الثاني : أن يقال : إن أهل القبلة نقضوا توحيد الأفعال ؛ لأن الله سبحانه هو الذي يغيث ولا يغيث غيرُه ، فالاستغاثة بغيره موجبة للاعتقاد بأن هناك شريكا له في فعل الإغاثة .

والجواب عن هذا الوهم بالنقض والحل أيضا

والكلام في توحيد الأفعال كالكلام في توحيد الصفات ، فإن الألفاظ التي نعبر بها عن أفعال الله سبحانه تستعمل بنفسها في التعبير عن أفعال العباد .

فننقض عليهم بالفعل : (يحكم)

فإن من الأفعال التي يجب أن يعتقد وحدانية الله تعالى فيها : (الحكم) .

قال سبحانه : ﴿قُلِ اللَّهُمَّ فَاطِرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ عَالِمَ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ أَنْتَ تَحْكُمُ بَيْنَ عِبَادِكَ فِي مَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ﴾ (١) .

وقال عز من قائل : ﴿وَقَالَ يَا بَنِيَّ لَا تَدْخُلُوا مِنْ بَابٍ وَاحِدٍ وَادْخُلُوا مِنْ أَبْوَابٍ مُتَفَرِّقَةٍ وَمَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ إِنِ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَعَلَيْهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُتَوَكِّلُونَ﴾ (٢) .

---

(١) سورة الزمر: ٤٦

(٢) سورة يوسف: ٦٧

وقال جل شأنه: ﴿وَهُوَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لَهُ الْحَمْدُ فِي الْأُولَى وَالْآخِرَةِ وَلَهُ الْحُكْمُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ (١).

ومع ذلك فإنك تجد القرآن الكريم قد نسب الحكم إلى غير الله.

إذ قال: ﴿فَإِنْ جَاءُوكَ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ وَإِنْ تُعْرِضْ عَنْهُمْ فَلَنْ يَضُرُّوكَ شَيْئًا وَإِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ (٢).

وقال تبارك اسمه: ﴿وَهَلْ أَتَاكَ نَبَأُ الْخَصْمِ إِذْ تَسَوَّرُوا الْمِحْرَابَ ۝ إِذْ دَخَلُوا عَلَى دَاوُودَ فَفَزِعَ مِنْهُمْ قَالُوا لَا تَخَفْ خَصْمَانِ بَغَى بَعْضُنَا عَلَى بَعْضٍ فَاحْكُمْ بَيْنَنَا بِالْحَقِّ وَلَا تُشْطِطْ وَاهْدِنَا إِلَى سَوَاءِ الصِّرَاطِ﴾ (٣).

وقال جل وعلا: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرُمٌ وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّدًا فَجَزَاءٌ مِثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ يَحْكُمُ بِهِ

---

(١) سورة القصص: ٧٠

(٢) سورة المائدة: ٤٢

(٣) سورة ص: ٢١_٢٢

ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ هَدْيًا بَالِغَ الْكَعْبَةِ أَوْ كَفَّارَةٌ طَعَامُ مَسَاكِينَ أَوْ عَدْلُ ذَلِكَ صِيَامًا﴾ [١].

والجواب الحلي هو :

إن الحكم الذي ينسب لله تبارك وتعالى يختلف عن الحكم الذي ينسب للعباد .

فحكم الله حق ذاتي ، ثابت له بنفسه ، غير مجعول ، ولا موهوب من أحد ، ولا يستطيع أحد سلبه عنه ، وهو حق قديم ، أزلي ، مطلق .

وحكم العباد حكم مجعول ، وحق موهوب .

وكفى بذلك فرقا .

كما إن حكم العباد بحق حادث ، مقيد .

وإذا أردت أن يتجلى لك الفرق بين الحكمين فانظر إلى قول الله جل شأنه : ﴿يَا دَاوُودُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُمْ بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ﴾ [٢] ، إذ يتضح لك أن حكم داوود ما كان ليتحقق لولا

---

(١) سورة المائدة: ٩٥

(٢) سورة ص: ٢٦

أن جعلـه الله سـبحانه خلـيفة ، وأمـا قبل هذا الجعل فليس لداوود حكم ولا أمر .

النقض بالفعل (يرزق) ، مع الحل

وإذا عـرفت الفـرق بين الحكمين ، وفهمت ما يرتفع به توهم التـناقض بـين الآيتين ، وسعك أن تعرف الفرق بين رزق الله ورزق رسـول الله صلى الله عليه وآله ، وتمكنت من دفع توهم التنافي بين قـول الله تعالـى : ﴿قُـلْ مَـنْ يَـرْزُقُكُمْ مِـنَ الـسَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ قُلِ اللَّـهُ﴾ [1] ، وبـين : ﴿وَإِذَا حَـضَرَ الْقِـسْمَةَ أُولُـو الْقُرْبَـى وَالْيَتَامَـى وَالْمَسَاكِينُ فَارْزُقُوهُمْ مِنْهُ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾ [2] .

النقض بالفعل (يحيي) مع الجواب الحلي

وأن تعـرف الفـرق بين إحياء الله وإحياء عيسى عليه السلام ، وتمكـنت أن تدفـع تـوهم التـناقض بـين ﴿هُوَ يُحْيِي وَيُمِيتُ وَإِلَيْهِ تُـرْجَعُونَ﴾ [3] وبـين ﴿أَنِّي قَدْ جِئْتُكُمْ بِآيَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ أَنِّي أَخْلُقُ لَكُمْ

---

(١) سورة سبأ: ٢٤

(٢) سورة النساء: ٨

(٣) سورة يونس : ٥٦

مِـنَ الطِّينِ كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ فَأَنْفُخُ فِيهِ فَيَكُونُ طَيْرًا بِإِذْنِ اللَّهِ وَأُبْرِئُ الْأَكْمَهَ وَالْأَبْرَصَ وَأُحْيِ الْمَوْتَى بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ (١).

النقض بالفعل (يتوفى)، مع الحل

وأن تعـرف الفـرق بـين توفـي الله وتوفـي ملك الموت، وأن تدفع توهم الاختلاف بين قول الله تعالى: ﴿اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنْفُسَ حِينَ مَـوْتِهَا وَالَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي مَنَامِهَا﴾ (٢)، وقوله سبحانه: ﴿قُلْ يَتَوَفَّاكُمْ مَلَكُ الْمَوْتِ الَّذِي وُكِّلَ بِكُمْ ثُمَّ إِلَى رَبِّكُمْ تُرْجَعُونَ﴾ (٣).

النقض بالفعل (يدبر)، مع الحل

وأن تعـرف الفـرق بـين تدبير الله وتدبير الملائكة، وأن تدفع توهم التناقض بين قول الله سبحانه: ﴿اللَّهُ الَّذِي رَفَعَ السَّمَاوَاتِ بِغَيْرِ عَمَـدٍ تَـرَوْنَهَا ثُـمَّ اسْـتَوَى عَلَـى الْعَـرْشِ وَسَخَّرَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ كُلٌّ يَجْـرِي لِأَجَـلٍ مُـسَمًّى يُدَبِّـرُ الْأَمْـرَ يُفَصِّلُ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ بِلِقَاءِ رَبِّكُمْ

---

(١) سورة آل عمران: ٤٩

(٢) سورة الزمر: ٤٢

(٣) سورة السجدة: ١١

تُوقِنُونَ﴾ (١) وقوله تعالى : ﴿فَالْمُدَبِّرَاتِ أَمْرًا﴾ (٢).

النقض بالفعل (أنعم) ، و (آتى) ، و (يمن) مع الحل

وأن تعرف الفرق بين إنعام الله تعالى وبين إنعام رسول الله صلى الله عليه وآله ، وأن تفهم معنى قول الله جل شأنه : ﴿وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ﴾ (٣) ، وقوله سبحانه : ﴿هَذَا عَطَاؤُنَا فَامْنُنْ أَوْ أَمْسِكْ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ (٤) ، وقوله جل وعلا : ﴿قَالَتْ لَهُمْ رُسُلُهُمْ إِنْ نَحْنُ إِلَّا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَمُنُّ عَلَى مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَمَا كَانَ لَنَا أَنْ نَأْتِيَكُمْ بِسُلْطَانٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ﴾ (٥) ، وقوله عز سلطانه : ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ رَضُوا مَا آتَاهُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ

---

(١) سورة الرعد : ٢

(٢) سورة النازعات : ٥

(٣) سورة الأحزاب : ٣٧

(٤) سورة ص : ٣٩

(٥) سورة إبراهيم : ١١

سَيُؤْتِينَا اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَرَسُولُهُ إِنَّا إِلَى اللَّهِ رَاغِبُونَ﴾ (١).

ولتيسر لك أن تعرف وجه الجمع بين إثبات الفعل ونفيه :

كما في قوله عز وجل : ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ﴾ (٢).

وقوله تبارك اسمه : ﴿وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِنْ أَمْرِنَا مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا الْإِيمَانُ وَلَكِنْ جَعَلْنَاهُ نُورًا نَهْدِي بِهِ مَنْ نَشَاءُ مِنْ عِبَادِنَا وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ (٣).

الوهم الثالث : أن يقال بأن الاستغاثة بغير الله سبحانه عبادة لغيره ، لأن الاستغاثة دعاء ، والدعاء عبادة ، فمن صرف شيئا منه إلى غير الله فقد عبده ونقض توحيده .

وهذا وهم في غاية الضعف والخواء ؛ فإن ذكر الله سبحانه عبادة ، ولكنه تعالى رخص لنا ذكر غيره فقال : ﴿فَاذْكُرُوا اللَّهَ

---

(١) سورة التوبة : ٥٩

(٢) سورة القصص : ٥٦

(٣) سورة الشورى : ٥٢

كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْراً﴾ [١] ، وشكره سبحانه عبادة ولكنه أمر بشكر الوالدين فقال عز شأنه : ﴿أَنِ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ﴾ [٢] .

فهل الترخيص في ذكر آبائنا ترخيص لنا في أن نعبدهم ؟!!

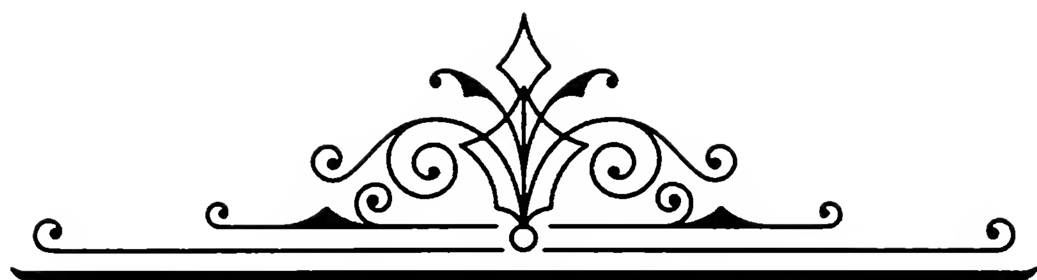
وهل أمره إيانا أن نشكر والدينا أمر بأن نعبدهما ؟!!

وهذه الرسالة في تفصيل الجواب عن هذا الوهم الثالث ، وبيان خوائه وضعفه .

---

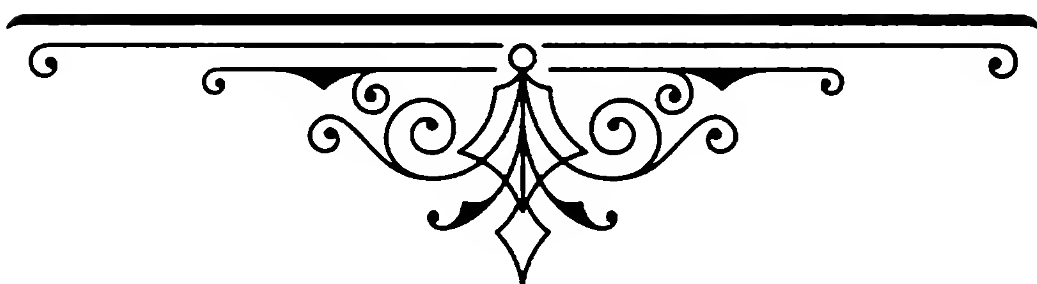
(١) سورة البقرة : ٢٠٠

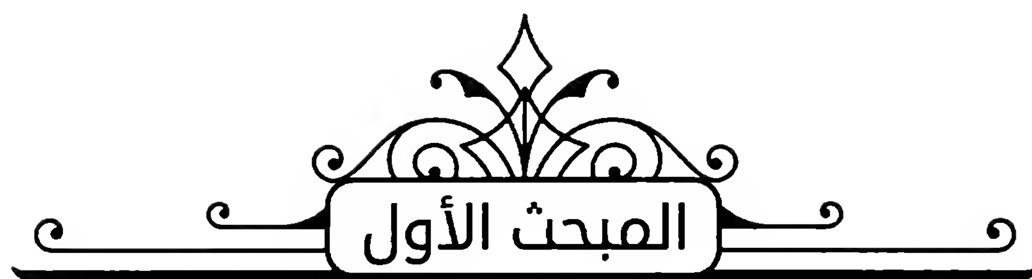
(٢) سورة لقمان : ١٤



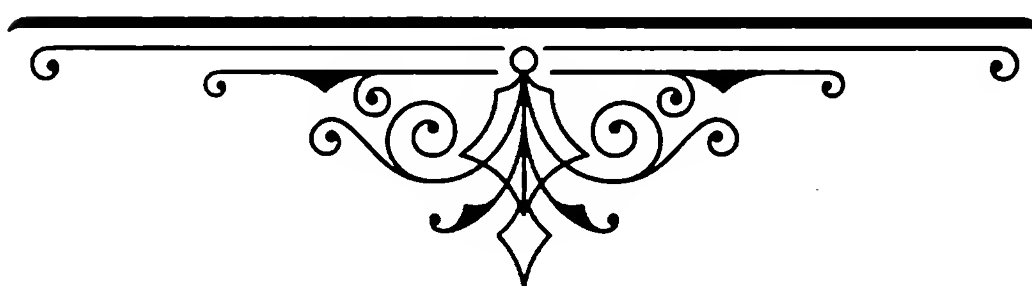
مفهوم العبادة

وما يرتبط بتنقيحه من مباحث





تعريف العبادة في كلمات علماء السّنة و مناقشته



قد وقفنا على عدة تعريفات للعبادة في كلمات علماء السنة :

التعريف الأول : التذلل والخضوع .[1]

التعريف الثاني : غاية الخضوع والتذلل .[2]

والفـرق بـين التعريفين : أن التعـريف الأول (مطلق الخضوع والـتذلل) ، أي إن الخضوع على اختلاف درجاته عبادة ، والتعريف الثانـي (غاية الخضوع) ، أي منتهى الخضوع ،والدرجة القصوى منه ، وأشد مراتبه .

---

(١) وهو مختار جماعة من فقهائهم كابن عاشور المالكي في التحرير والتنوير١\٣٢٦ وغيره .

(٢) اختـاره الـسبكي الـشافعي فـي فـتاواه ١\١٠ ، والقرطبـي فـي تفـسيره ١١\١٣٠ ، والخرشـي في شرحه على مختصر خليل ١\١٣ ، وابن باديس الصنهاجي المالكي فـي تفسيره ص٦٢ ، والزمخشري في الكشاف عن حقائق وغوامض التنزيل ١\١٣، والفخر الرازي في مفاتيح الغيب ١\٢٠٨ ، وغيرهم .

التعريف الثالث : الطاعة .[١]

التعريف الرابع : طاعة الله .[٢]

التعريف الخامس : ما يحبه الله ويرضاه من الأفعال والأقوال .[٣]

هذا ما وقفنا عليه من تعريفات العبادة التي جاءت في كلمات القوم[٤] ، ولابدّ من تمحيصها والنظر فيها لمعرفة استقامتها من انحرافها ، وصحتها من سقمها .

---

(١) اختاره ابن العربي المالكي في عارضة الأحوذي ١١\٧١ ، وغيره .

(٢) اختاره الباجي الأندلسي في الحدود في الأصول ص١١٤ .

(٣) وهو تعريف ابن تيمية الحراني في رسالته (العبودية) ص٤٤ ، وتبناه سائر المقلدة الذين جاؤوا بعده ، وعدّوه أحسن التعريفات وأدقها .

(٤) أقول : وقد أعرض شيخنا (أيده الله) عن ذكر التعريفات اللغوية ؛ لأن الغرض من البحث هو بيان مختاراتهم من الجهة الاصطلاحية .

مناقشة تعريفات السنة للعبادة

مناقشة التّعريف الأوّل :

أما التعريف الأول وهو تعريف العبادة بأنها (التذلل والخضوع)، ففساده ظاهر :

أما أولا : فلأن الله سبحانه قد أمر في كتابه العزيز بالتذلل للأبوين ، ولو كان كل تذلل عبادة لزم من ذلك أن يكون القرآن الكريم قد أمر بعبادة الأبوين ، لأنه أمر بالتذلل لهما ، قال جل شأنه : ﴿وَاخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ﴾ (١) ، والتالي باطل لأن القرآن لم يأمر بعبادة غير الله تعالى ، قال تبارك اسمه : ﴿وَقَضَى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾ (٢) ، وقال عز من قائل : ﴿الر كِتَابٌ أُحْكِمَتْ آيَاتُهُ ثُمَّ فُصِّلَتْ مِنْ لَدُنْ حَكِيمٍ خَبِيرٍ ۞ أَلَّا

---

(١) سورة الإسراء : ٢٤

(٢) سورة الإسراء : ٢٣

تَعْـبُدُوا إِلَّـا اللَّهَ إِنَّنِي لَكُمْ مِنْهُ نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ﴾ [١] ، فالمقدم (وهو كون العبادة هي مطلق التذلل) مثله في البطلان .

وأمـا ثانيا : فلأن القرآن الكريم مدح المؤمنين بأنهم أذلة على المؤمنـين ، فقـال سـبحانه : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِيـنِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَـى الْكَافِـرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ﴾ [٢] ، ولازم تعـريف العـبادة بالـتذلل أن يكـون القـرآن قد مدح المؤمنين بأنهم يعبدون المؤمنين ، واللازم فاسد فالملزوم مثله .

وفـي هذا التعريف جهات أخرى من الخلل لا نطيل بذكرها ، لأنه تعريف ظاهر الفساد .

---

(١) سورة هود : ١ـ٢

(٢) سورة المائدة : ٥٤

مناقشة التّعريف الثّاني :

وأمـا التعـريف الثانـي وهـو أن العـبادة (غاية التذلل ومنتهاه) ففـساده مثل سابقه ، وإن كان هذا التعريف قد جاء في كلمات كثير مـن العلمـاء الكبار منهم كالزمخشري في الكشاف(١) والفخر الرازي في تفسيره(٢) ، ولكنه تعريف فاسد .

أما أولا : فلأن تذلل المؤمنين لله سبحانه له درجات ، فالأنبياء أشـد خـضوعا لله تعالـى مـن غيـرهم ، بـل حتـى تـذلل الأنبياء له درجـات، وأشد مراتب التذلل تذلل خاتم النبيين صلى الله عليه وآله لخالقـه سـبحانه ، فـلازم هـذا التعـريف أن لا تـتحقق عـبادة مـن المؤمنـين، بـل ولا تـتحقق عـبادة مـن الأنبياء ، لأن تذللهم لم يبلغ

(١) الكـشاف عـن حقائق وغوامض التنزيل ١\١٣ ، قال : «والعبادة أقصى غاية الخضوع والتذلل».

(٢) مفاتـيح الغـيب ١\٢٠٨ ، قال : «العبادة عبارة عن الفعل الذي يؤتى به لغرض تعظيم الغيـر، وهـو مأخـوذ من قولهم: طريق معبد، أي مذلل، واعلم أن قولك إياك نعبد معـناه لا أعـبد أحـدا سواك، والذي يدل على هذا الحصر وجوه: الأول: أن العبادة عبارة عن نهاية التعظيم»

الغايـة ، إذ الغايـة هي تذلل خاتم الأنبياء صلى الله عليه وآله ، فيلزم أن تكـون العـبادة منحـصرة فـي أفعـال خاتم النبيين صلى الله عليه وآلـه ، لأنهـا هـي غايـة الـتذلل لله سبحانه ، وهذا باطل لا يقول به جاهل فضلا عن عالم .

فهـل يـتفوه مـسلم بأن نبي الله وخليله إبراهيم عليه السلام لم يعـبد الله تعالـى ؟! بحجـة أنه لم يبلغ في خضوعه الغاية التي بلغها سيد المرسلين صلى الله عليه وآله ؟!!

أو يتفوه مسلم بأن نبي وكليمه موسى عليه السلام لم يعبد الله سبحانه ؟!!

وأما ثانيا : فلأن تذلل المشركين لأوثانهم أيضا على درجات ، ولـم يـبلغ تـذللهم لهـا إلـى الغاية والمنتهى ، فتعريف العبادة بغاية التذلل ومنتهاه يستلزم تبرئة المشركين من عبادة الأصنام .

وهل يتجرأ أحد على القول إن تذللهم لأصنامهم يساوي تذلل خاتم النبيين صلى الله عليه وآله لله تعالى ؟!

وكـيف يـتفوه أحـد بـذلك وقـد أخبرنا الله سبحانه عن حب المشركين لأصنامهم ، فقال تعالى : ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ

اللَّهِ أَنْدَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ﴾ (١) ، فبين سبحانه أن حبهم لها لم يبلغ درجة حب سائر المؤمنين لله سبحانه ، فكيف يبلغ تذللهم لها درجة تساوي من تذلل سائر المؤمنين لله ، فضلا عن يبلغ تذللهم لها درجة تساوي تذلل خاتم النبيين صلى الله عليه وآله لله ؟!

وليس لك أن تنكر أن تذلل المشركين لأصنامهم ، وخضوعهم لها عبادة .

وكيف ينكر مسلم ذلك ، وقد قال عز وجل : ﴿إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ مَا تَعْبُدُونَ ۞ قَالُوا نَعْبُدُ أَصْنَامًا فَنَظَلُّ لَهَا عَاكِفِينَ﴾ (٢) ، فقد عد سبحانه عمل المشركين عبادة للأصنام .

والحاصل : إن لازم تعريف العبادة بأنها غاية الخضوع أن يكون أولئك بريئين من عبادة الأصنام ، فإن تذللهم للأصنام لم يبلغ الغاية .

والقول ببراءة المشركين من عبادة الأصنام تكذيب للقرآن

---

(١) سورة البقرة : ١٦٥

(٢) سورة الشعراء : ٧٠-٧١

الكريم الذي أسند إليهم عبادة الأصنام ، قال سبحانه : ﴿وَيَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ﴾ (١)، مع أن تذللهم لغير الله لم يبلغ الغاية .

وأما ثالثا : فلأن تعريف العبادة بـ (غاية التذلل) يستلزم أن تكون دعوة الأنبياء قومهم إلى عبادة الله تكليفا بغير المقدور ، لأن قومهم مهما بلغوا في تذللهم فلن يتمكنوا من بلوغ (غاية التذلل) .

قال عز من قائل : ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ (٢) ، وقال : ﴿وَقَالَ الْمَسِيحُ يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ اعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ﴾ (٣) ، وقال : ﴿مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَا أَمَرْتَنِي بِهِ أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ﴾ (٤) ، وقال : ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَى قَوْمِهِ فَقَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ﴾ (٥) .

---

(١) سورة يونس : ١٨

(٢) سورة البقرة : ٢١

(٣) سورة المائدة : ٧٣

(٤) سورة المائدة : ١٢٧

(٥) سورة الأعراف : ٥٩

وقـال : ﴿وَإِلَـى عَادٍ أَخَاهُمْ هُوداً قَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ أَفَلَا تَتَّقُونَ﴾ (١) ، وقال : ﴿وَإِلَى ثَمُودَ أَخَاهُمْ صَالِحًا قَالَ يَـا قَـوْمِ اعْـبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ﴾ (٢) ، وقال : ﴿وَإِلَى مَدْيَنَ أَخَـاهُمْ شُـعَيْبًا قَـالَ يَـا قَـوْمِ اعْـبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ﴾ (٣) ، وقـال : ﴿وَلَقَـدْ بَعَثْـنَا فِـي كُـلِّ أُمَّـةٍ رَسُـولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ (٤) .

فهل أرسل الله جميع الرسل ليأمروا الناس بما لا يطيقون ؟!

---

(١) سورة الأعراف : ٦٥

(٢) سورة الأعراف : ٧٣

(٣) سورة الأعراف : ٨٥

(٤) سورة النحل : ٣٦

مناقشة التّعريف الثّالث :

وأمـا التعريف الثالث وهو أن العبادة هي (الطاعة) فهو كأخويه في الفساد .

أمـا أولا : فإن لازمه تبرئة المشركين أيضاً من عبادة الأصنام ، لأن عـبادة المـشركين للأصـنام كصلاتهم للأصنام ليست طاعة لها ، لأن الأصـنام لـم تأمـرهم بـذلك ، فإذا لم يكن ثمة أمر ولا نهي من الأصنام فلا تتحقق الطاعة ، لأن الطاعة مأخوذة من المطاوعة ، وهي الانقـياد ، وإنما يحصل الانقياد بامتثال الأمر والنهي ، والأصنام ليس لهـا أمـر ولا نهـي ، فـلا تطـاع ولا تعـصى ، والقـضية سالبة بانتفاء موضوعها .

فـلازم تعريف العبادة بالطاعة أن يكون العاكفون على الأصنام بـريئين مـن عـبادتها ، لأن صلاتهم للأوثان لم تكن طاعة للأصنام ، فإن الأصنام لا أمر لها .

والـلازم باطـل ؛ ضـرورة أن الـصلاة للأصـنام عبادة لها حتى باعتـراف المـشركين ، فـإنهم لا ينكـرون أنهـم يعـبدونها ، وإنمـا يعـتذرون عـن عـبادتهم لهـا بـأنهم يقـربونهم إلـى الله زلفى ، قال

سبحانه: ﴿أَلَا لِلَّهِ الدِّينُ الْخَالِصُ وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ فِي مَا هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ كَاذِبٌ كَفَّارٌ﴾ (١) .

وما يلزم منه الباطل فهو باطل .

وأما ثانيا : فلأنه يلزم منه لغوية دعاء النبي إبراهيم عليه السلام ، قال الله عز وجل مخبرا عن إبراهيم عليه السلام : ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا الْبَلَدَ آمِنًا وَاجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ﴾ (٢)، فلو كان المقصود بالعبادة هو الطاعة ، فلا يمكن أن تتحقق عبادة الأصنام من أحد من بنيه عليه السلام ، إلا إذا صدر أمر أو نهي من الأصنام ليطاع ، بفعل ما أمر به الصنم ، أو بترك ما نهى عنه ، وإذ لا أمر ولا نهي من الأصنام فلا طاعة لها ، وإذ لا طاعة لها فلا عبادة لها ، فأي حاجة لهذا الدعاء ؟!

وهل يليق بالعاقل أن يدعو ربه أن يجنبه فعل أمر ممتنع ؟!

وهل سمعت بأحد يدعو فيقول : اللهم جنبني طاعة الأصنام ،

---

(١) سورة الزمر : ٣

(٢) سورة إبراهيم : ٣٥

وامتثال أوامرها ونواهيها؟!

وأما ثالثا : فلأنه يلزمه أن يكون الله سبحانه وتعالى قد أمر بعبادة الرسول صلى الله عليه وآله وعبادة أولي الأمر ، لأن الله تعالى أمر بطاعة الرسول صلى الله عليه وآله وطاعة أولي الأمر ، إذا قال سبحانه : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ﴾ (١) ، فلو كانت العبادة هي الطاعة ، وكانت كل طاعة عبادة ، كما يزعم أصحاب هذا التعريف ، لكان الله سبحانه قد أمر بعبادة الرسول صلى الله عليه وآله وبعبادة أولي الأمر .

والتالي فاسد ، فإن الله عز وجل إنما أمر بعبادة الله وحده ، قال تبارك اسمه : ﴿فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ﴾ (٢) ، وقال : ﴿إِنَّ اللَّهَ رَبِّي وَرَبُّكُمْ فَاعْبُدُوهُ هَذَا صِرَاطٌ مُسْتَقِيمٌ﴾ (٣) ، وقال : ﴿وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ (٤) .

---

(١) سورة النساء : ٥٩

(٢) سورة قريش : ٣

(٣) سورة آل عمران : ٥١

(٤) سورة النساء : ٣٦

وإذا فسد التالي فسد المقدم ، وإذا بطل اللازم بطل الملزوم ، وهو تعريف العبادة بالطاعة .

مناقشة التّعريف الرّابع :

وأما التعريف الرابع وهو أن العبادة هي (طاعة الله) ، فكالتعريفات السابقة في الفساد.

إذ لازمه أولا : أن لا يكون مشركو قريش عابدين للأصنام ، لأن صلاتهم للأصنام ، ليست (طاعة لله) ، والمفروض أن العبادة هي (طاعة الله) .

فهل كانت صلاة مشركي قريش للأصنام (طاعة لله) ؟!

كلا ؛ فإن الله لم يأمرهم بالصلاة للأصنام لتكون صلاتهم للأصنام طاعة لله ، فلازم تعريف العبادة بأنها (طاعة الله) هو أن لا يكون مشركو قريش قد عبدوا الأصنام ، وفساد اللازم دليل فساد الملزوم .

وثانياً : إن العلماء قد قسموا الأوامر إلى قسمين :

أوامر تعبدية : وهي ما يشترط في طاعتها قصد القربة ، مثل الأمر بالصلاة ، والأمر بالحج ، والأمر بالصوم ، والأمر بالوضوء .

وأوامر توصلية : وهي ما لا يشترط في طاعتها قصد التقرب

بها ، كالأمر برد السلام ، والأمر بأداء الدين.

فليست كل طاعة عبادة ، بل منها ما ليس كذلك ، كطاعة الأوامر التوصلية .

وثالثا : إن العبادة قد تحصل من دون أمر أصلا ، وهذا يحتاج إلى تمهيد مقدمة يبحث عنها في أصول الفقه ، ولذا نكتفي في بيان هذا النقض بمقدار الإشارة ، وأما تفصيله فيعرفه طلاب العلم .

وتوضيحه أنه إذا علمنا وجود الأمر الشرعي بشيء فإنا نعلم بوجود المقتضي له وفقدان المانع ، وأما إذا علمنا بعدم وجود الأمر الشرعي فقد يكون ذلك لعدم وجود المقتضي لتعلق الأمر بالعمل ، لأن العمل فيه مفسدة راجحة ، كضرب اليتيم ، وقد يكون عدم الأمر لوجود مانع كما لو كان العبد غير قادر على العبادة ، مثل أن يبقى على وقت الصلاة مدة قليلة ـ مثلا ـ فيستيقظ الرجل من النوم وقد بقي على طلوع الشمس عشر دقائق ولكنه يستيقظ على صراخ جاره فيعرف أن حريقاً نشب في بيت جاره ، فما الذي يجب عليه حينها؟ هل يقوم ويتوضأ ويصلي ويترك جاره يحترق ويموت ؟

قال بعض العلماء : إن الصلاة غير مطلوبة منه في هذه الحال ، بل المطلوب منه هو أن يذهب وينقذ جاره من الحريق ، والأمر

بإنقاذ جاره من الحريق لا يجتمع مع أمره بالصلاة .

فلو أن هذا الرجل صلى ولم ينقذ جاره من الحريق ، فهل تصح صلاته ؟

الجواب : بحث العلماء في صحة صلاة هذا الرجل ، فقال بعض العلماء : إن الصلاة مأمور بها بأمر ترتبي ، أي يوجد خطاب أولي يقول لهذا الرجل : أنقذ جارك من الحريق ، وخطاب آخر يقول : إن لم تنقذه فصل ، وسموا هذا الأمر بالأمر الترتبي ، وهذا بحث طويل في علم الأصول .

وذكر بعض العلماء طريقا آخر لتصحيح الصلاة ، وهو أن الصلاة وإن لم تكن مأموراً بها إلا أنها محبوبة لله ، لأن الصلاة عمود الدين ومعراج المؤمن وقربان كل تقي وإذا قُبلت قُبل ما سواها ، فهي عمل محبوب لله ، ويكفي في صحة العبادة أن يؤتى بها بداعي أنها محبوبة لله سبحانه .

ونقضنا على تعريف العبادة بأنها (طاعة الله) مبني على هذا الرأي ، فإن الصلاة في هذه الحال عبادة ، مع أنها ليست طاعة لله ، لأنه لا يوجد أمر بها ، فتعريف العبادة بأنها (طاعة الله) يخرج عنه مثل هذه الصلاة مع أنها عبادة .

هـذا كلـه مجـاراة لهـم في النظر للعبادة بالمعنى الشرعي ، لا العقدي .

مناقشة التّعريف الخامس :

وأمـا التعـريف الخامس وهو تعريف العبادة بأنها (ما يحبه الله ويرضـاه) فهـو كالتعـريفات الـسابقة في الفساد ، بل هو أشد فساداً منها:

أمـا أولا : فلأن لازمه براءة المشركين من عبادة الأصنام ، لأن صـلاتهم للأصنام لا يحبها الله ولا يرضاها ، فلا يكون المشركون قد عبدوا هذه الأصنام ، لأن عملهم غير محبوب لله ، وغير مرضي لله ، والعـبادة هـي (مـا يحبه والله ويرضاه) ، وبراءة المشركين من عبادة الأصنام باطلة فالتعريف باطل ، لأن ما يلزم منه الباطل فهو باطل .

وهـل يـتفوه مـسلم بـأن المكـاء والتـصدية التـي كان يفعلها المشركون عند البيت لم تكن عبادة وليست من الشرك في العبادة؟!، والحال أنهم يفعلون ذلك لإبراز اعتقادهم بألوهية الأصنام ، ويعدون ذلـك صـلاة ، قـال سـبحانه : ﴿وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِنْدَ الْبَيْتِ إِلَّا مُكَاءً وَتَصْدِيَةً فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ﴾ (١) .

---

(١) سورة الأنفال : ٣٥

وأما ثانياً : فلأن لازمه عدم تحقق الشرك في العبادة لو أن أحداً اخترع نسكا كالرقص أو الاضطجاع على هيئة خاصة أو غير ذلك من الأعمال ، لأن هذه الأعمال لا يحبها الله ولا يرضاها ، وبالتالي فلا تكون عبادة (بحسب هذا التعريف) ، وما لم تكن عبادة فلا يكون الإتيان بها شركاً في العبادة .

وأما ثالثا : فلأن لازمه دخول كثير من الأعمال غير العبادية في العبادة .

كإكرام الضيف بداع غير إلهي ، كإكرامه لدفع شره ، أو إكرامه لكسب السمعة ، لكي يذكر الناس المضيف ويمدحوه ، فإن إكرام الضيف بهذه الدواعي عمل غير عبادي ، ولكنه مع ذلك محبوب لله سبحانه ، فيلزم من تعريف العبادة بأنها (ما يحبه الله ويرضاه) أن يكون الإكرام الناشئ عن دواع دنيوية داخلا في العبادة .

والإحسان ، قال جل وعلا : ﴿وَلَا تَزَالُ تَطَّلِعُ عَلَى خَائِنَةٍ مِنْهُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِنْهُمْ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاصْفَحْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ (١) .

وأما رابعا : فلأن لازمه أن يكون الرفق بالحيوان وسقي البهائم

---

(١) سورة المائدة : ١٣

وإطعامهـا الصادر بداعي الإشفاق عليها ، أو بداعي إذهاب الغم عن نفـسه داخلا في العبادة ، وإن كان لغير لله ، لأن الرفق بها وإن صدر بـداع دنـيوي إلا أن الله يحبه ويرضاه ، مع أن الرفق بالحيوان بداعي الرأفة أو غيرها من الدواعي الدنيوية ليس عبادة .

وروى الـشيخان أيـضا فـي الصحيحين ـ واللفظ لمسلم ـ عن النبـي صـلى الله عليه وآله أنه قال : «بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِى بِطَرِيقٍ اشْتَدَّ عَلَـيْهِ الْعَطَشُ فَوَجَدَ بِئْرًا فَنَزَلَ فِيهَا فَشَرِبَ ثُمَّ خَرَجَ فَإِذَا كَلْبٌ يَلْهَثُ يَأْكُـلُ الثَّرَى مِنَ الْعَطَشِ فَقَالَ الرَّجُلُ لَقَدْ بَلَغَ هَذَا الْكَلْبَ مِنَ الْعَطَشِ مِـثْلُ الَّـذِى كَـانَ بَلَـغَ مِنِّى. فَنَزَلَ الْبِئْرَ فَمَلأَ خُفَّهُ مَاءً ثُمَّ أَمْسَكَهُ بِفِيهِ حَتَّى رَقِىَ فَسَقَى الْكَلْبَ فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ فَغَفَرَ لَهُ» . قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَإِنَّ لَنَا فِى هَذِهِ الْبَهَائِمِ لأَجْرًا فَقَالَ «فِى كُلِّ كَبِدٍ رَطْبَةٍ أَجْرٌ» (١).

وروى مـسلم أيـضا في صحيحه عن النبي صلى الله عليه وآله أنـه قـال : «أَنَّ امْـرَأَةً بَغِيًّا رَأَتْ كَلْبًا فِى يَوْمٍ حَارٍّ يُطِيفُ بِبِئْرٍ قَدْ أَدْلَعَ لِسَانَهُ مِنَ الْعَطَشِ فَنَزَعَتْ لَهُ بِمُوقِهَا فَغُفِرَ لَهَا» (٢).

---

(١) صحيح مسلم ٥\١٧٦١

(٢) المصدر السابق

فـإن النبي صلى الله عليه وآله لم يقل : إن المرأة سقت الكلب إيمانـا واحتـسابا ، ولا قال : إنها ابتغت بذلك وجه الله تعالى ، فدل خلـو كلامـه صلى الله عليه وآله عن هذه القيود على محبوبية الرفق بالحـيوان مطلقـا ، وإن كـان بدافـع العطف والرأفة ، وارتياح النفس بـذلك ، كمـا هو طبع الأريحي ، الذي ترتاح نفسه للإحسان وكريم الأفعال .

وقـد ورد أيـضا من طرقنا أن الإمام الحسين عليه السلام رأى غلامـاً يؤاكل كلباً ، ولمّا سأله قال : «يا ابن رسول الله إنّي مغموم . أطلـب سـروراً بـسروره ، لأنّ صـاحبي يهـودي أريد أفارقه ، فأتى الحـسين (علـيه الـسلام) إلـى صـاحبه بمأتـي دينار ثمناً له ، وقال الـيهودي :الغـلام فـداء لخطـاك ، وهـذا البستان له و رددت عليك المـال، فقال (عليه السلام) : قد وهبت لك المال ، قال : قبلت المال ووهبـته للغـلام . فقـال الحـسين (علـيه الـسلام) : أعتقت الغلام ، ووهبـته لـه جمـيعاً . فقالـت امـرأته : قد أسلمت ، ووهبت زوجي مهري . فقال اليهودي : وأنا أيضاً أسلمت وأعطيتها الدار»[1].

(١) مناقب آل أبي طالب ، لابن شهر آشوب ٣\٢٢٩

فالعـبد لـم يطعـم الكلـب ابتغاء وجه الله ، وإنما أطعمه لأجل نفـسه ، لـيذهب الغـم عـنه ، ولكنه مع ذلك كان عمله محبوبا ، فلو كانت العبادة هي (كل ما يحبه الله ويرضاه) لزم دخول إطعام الكلب في العبادة ، ودخول سقايته في العبادة ، والرفق بالحيوان في العبادة.

وأمـا خامـسا : فـلأن لازمـه دخول بر الوالدين إذا صدر عن محـبة لهمـا ، ولـيس عن داع إلهي عبادة ، لأنه وإن صدر عن محبة لهمـا محبوب لله سبحانه ، فلو أنك بررتَ بأبويك لا لأجل الله ، ولا لأجـل الـثواب ، بـل كـنت تحـب أباك ، فبررته لمحبتك له ، فهذا العمل محبوب لله ، فيدخل في التعريف ، مع أنه ليس من العبادة .

نعـم ، ورد فـي بعـض الـروايات أن نظر الولد إلى والديه حباً لهما عبادة [1] ، لكنه محمول على التنزيل ، أي إن نظر الولد إلى أبيه حالـه حـال العـبادة ، فـي ترتب الثواب عليه ، وفي كونه محبوباً لله سبحانه .

وأمـا سادسـا : فـلأن لازمه دخول طلب الحلال لغير الله في العـبادة ، فـإن طلب الرزق محبوب لله سبحانه ، وقد جاء في الخبر

---

(١) تحف العقول لابن شعبة الحرّاني ص٤٦

الصحيح : «الكاد على عياله كالمجاهد في سبيل الله» [١] ، فمن سعى في كسب المال لكي يوسع على عياله ، حبا لهم ، وليس لله تعالى ، فهو يسعى لطلب الرزق لأجل سعادة نفسه ، ولكن السعيَ في طلب الرزق للإنفاق على عياله محبوب لله سبحانه إلا أنه ليس عبادة وإن كان عملا يحبه الله سبحانه .

وأما سابعا : فلأن لازمه أن تكون العطسة عبادة ، فقد روى البخاري في صحيحه عن النبي صلى الله عليه وآله أنه قال : «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْعُطَاسَ وَيَكْرَهُ التَّثَاؤُبَ» [٢].

وأما ثامنا : فلأن لازمه أن يكون الرفق عبادة وإن لم يفعله العبد بداع رباني ، ففي صحيح البخاري : «مَهْلًا يَا عَائِشَةُ، فَإِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الرِّفْقَ فِي الأَمْرِ كُلِّه» [٣].

وأما تاسعا : فلأن هذا التعريف تعريف للعبادة الفقهية ، أي العمل الذي يصح أن يؤتى به احتسابا ، وابتغاء وجه الله ، وكلامنا

---

(١) الكافي الشريف ٥\٨٨

(٢) صحيح البخاري ٨\٤٩

(٣) صحيح البخاري ٨\٥٧

فـي العبادة العقدية ، أي : العمل الذي يؤتى به لإبراز عبودية الفاعل وألوهية من له العمل .

الخلاصة

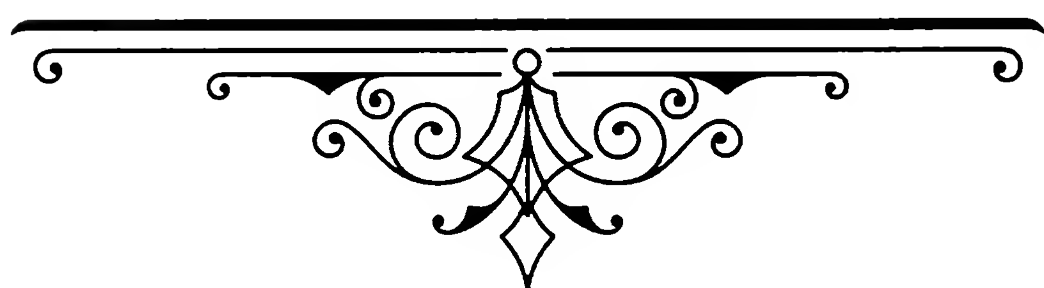
تقدّم أن القوم قد ذكروا خمسة تعريفات للعبادة وهذه التعريفات فاسدة بأجمعها ، ولا يصح شيء منها ، وأفسد هذه التعريفات تعريف العبادة بأنها : (ما يحبه الله ويرضاه من الأقوال والأفعال) ، فإن هذا التعريف تعريف للعبادة الفقهية ، وليس تعريفا للعبادة العقدية التي نبحث عنها هنا ، فإن حديثنا هنا عن العقيدة وليس في شريعة .

إذ ليس الحديث هنا في النسك التي شرعها الله سبحانه لكي يتعبد بها الناس ، ليقال إن العبادة هي ما يحبه الله ويرضاه من الأقوال والأفعال ، بل حديثنا هنا فيما ينافي التوحيد ، أو يكون كاشفاً عنه ، فالحديث في العبادة التي تكشف عن الاعتقاد ، سواء كان اعتقاد ألوهية المعبود وحده ، أو اعتقاد ألوهيته مع ألوهية غيره.



المبحث الثاني

تعريف العبادة عند علماء الشيعة الأبرار (أنار الله برهانهم)



جاءت في كلمات علماء الشيعة جملة من التّعريفات للعبادة ، وهي مع اختلاف ألفاظها وتعابيرها إلا أنّها تدور في فلك واحد كما سترى ونبيّن :

التعريف الأول : تعريف الشيخ الطوسي ﷺ (ت ٤٦٠ هـ)

حيث عرفها في تفسير التبيان بأنها : «ضرب من الشكر مع ضرب من الخضوع ولا تستحق إلا بأصول النعم التي هي خير الحياة والقدرة»[(١)] .

وهذا تعريف علمي يستحق أن يوقف عليه ويبن المقصود به ويعلق عليه :

القيدُ الأوّل : ضرب من الشّكر

وهذه نُكتة تُعرف بالتأمّل في هذا القيد ، فقد قال هو (ضرب

---

(١) التبيان في تفسير القرآن ١\٣٧-٣٨

من الشكر) ولم يقل (العبادة شكر مع خضوع) ، والوجه فيه :

إن قوله (ضرب) يعني : نوع ، والغرض من ذكر هذه الكلمة هو الدلالة على أن الشكر ليس كله عبادة ، بل الشكر منه ما هو عبادة ومنه ما ليس بعبادة ، وأن العبادة قسم خاص من الشكر .

فكأنه قال : العبادة نوع من أنواع الشكر.

فإن قلت : فأي شكر هو العبادة ؟

فالجواب : الشكر لمن تعتقد أنه أعطاك أصول النعم .

وإن قلت : فما هي أصول النعم؟

فالجواب : هي الحياة القدرة وأمثال ذلك .

وعليه : فإذا شكرت أحداً (معتقداً أن حياتك موهوبة منه أو أن قدرتك حاصلة بكرمه وفيضه وأنه الذي أعطاك هذه القدرة) فقد عبدته .

وأما إذا شكرته (معتقدا أنه واسطة في وصول النعم إليك) فشكرك له ليس عبادة له .

فالشكر نوعان ، أحدهما عبادة ، والآخر ليس عبادة ، والمائز بينهما هو اعتقادك فيمن تشكره .

القيد الثّاني : اقتران الشكر مع ضرب من الخضوع

كما إنه (رحمه الله) يشترط في كون الشكر عبادة شرطاً آخر ، غير الاعتقاد بأن المشكور هو الواهب لأصول النعم ، وهذا الشرط الآخر هو : أن يكون الشكر مقترنا مع ضرب من الخضوع .

وبعبارة أخرى : يجب أن يكون الشكر مقيداً بأن يكون مع الخضوع.

وأما لو كان شكراً من غير خضوع فليس بعبادة ، ولو أنك قلت: يا الله إني أشكرك على أنك وهبت لي الحياة ، من غير أن يكون هذا القول منك مشتملا على الخضوع فإنه ليس بعبادة ، بل هذا عمل فيه استكبار ، لأنك جعلت نفسك ندا له سبحانه .

فالشكر لابد أن يكون عن ذلة وانكسار لمن تشكره ، وإلا لم يكن عبادة ، وإن كان لمن تعتقد أنه وهبك أصول النعم .

الإيراد على التّعريف

وهـذا التعريف رغم أنه دقيق ، ويفوق التعريفات التي تعرضنا لهـا فـي الـبحث الأول بمـراحل طويلة ، إلا أننا لا نوافق الشيخ ﷺ عليه .

وذلـك لأن المطلوب في التعريفات هو تحديد المفهوم ، وما تفـضل بـه الـشيخ إنمـا هـو بـيان لمصداق العبادة ، وليس تحديدا لمفهومها.

توضـيحه : أن شـكر واهـب الحـياة وغيـرها من أصول النعم مـصداق صحيح من مصاديق العبادة ، لكنه ليس المصداق الوحيد ، بل للعبادة مصاديق أخر .

فـإن الذكـر والـشكر والـثناء والـتذلل إذا صـدرت عـن العبد بالإضـافة إلـى من يعتقد أنه واهب أصول النعم كانت عبادة ، ولكن مفهوم العبادة شيء ، ومصداق العبادة شيء آخر .

وتعريـف العبادة بالشكر من تعريـف العبادة بمصداقها .

فهذا نظير أن يسألك أحد ما معنى الكرم ؟

فـتقول : معنى الكرم وتعريفه أن يأتيك ضيف فتقدم له الكعك أو التمـر مثلاً ، فإن تقديم الكعك أو التمر ليس تعريفا لمفهوم الكرم، بـل هـو بـيان لمـصداق مـن مصاديق الكرم ، فهذا التعريف خَلَطَ المفهوم بالمصداق .

أو يسألك : ما هو الظلم ؟

فـتقول : الظلـم ضـرب اليتـيم ، فإن ضرب اليتيم ليس شرحا لمفهوم الظلم وبيانا لمعناه ، بل هو بيان لمصداق من مصاديقه.

ولا نقول : إن هذا التعريف خطأ .

فقـد نص علماء المنطق على أن من أنواع التعريف : التعريف بالمثال .

وليس التعريف بالمثال إلا التعريف بذكر مصداق من مصاديق المفهوم الذي تريد تعريفه .

ولكـن هـذا التعـريف لا يبـين ضـابطة العبادة ، ولا يمكن أن نجعله مائزا ، نميز به الأفعال التي نشك في كونها عبادة .

إلا أنـه مـع ذلك تعريف له قيمته ، لأنه يساعدنا على استنباط ضابطة العبادة ، كما ستعرف .

التعريف الثاني : تعريف الشيخ الطبرسي قدس سره (ت ٥٤٨هـ)

فقد قال في مجمع البيان في تعريف العبادة ما لفظه : (ضرب من الشكر وغاية فيه ، لأنها الخضوع بأعلى مراتب الخضوع)[١] .

الإيراد عليه

الإيراد الأوّل : الظاهر أن الشيخ الطبرسي قدس سره قد تأثر بتعريف الشيخ الطوسي وبتعريفات غيرنا ، فأخذ الشطر الأول من تعريفه من كلام الشيخ الطوسي ، وأخذ الشطر الثاني مما قدمنا الكلام فيه في البحث الأول .

وعليه : فتعرف الملاحظة عليه بالجمع بين الملاحظات التي تقدمت فيما يخص تعريف غيرنا بأن العبادة (أعلى مراتب الخضوع) ؛ إذ يلزم من ذلك انحصار العبادة في فعل خاتم النبيين صلى الله عليه وآله لأن خضوعه لله هو أعلى مراتب الخضوع ، وأما غيره فخضوعه لله تعالى دون خضوعه صلى الله عليه وآله .

بل حتى الأنبياء والملائكة عليهم السلام لم يبلغ خضوعهم لله

---

(١) تفسير مجمع البيان للطبرسي ١\٦٣

الغايـة التـي لا خـضوع وراءها ، بل لا شك أن خضوع خاتم الأنبياء صلى الله عليه وآله أشد من خضوعهم .

وكـذا قيد (غاية الشكر) ، فإن الشكر درجات ، وليست العبادة منحصرة بأقصى درجات الشكر .

والحاصـل : يلـزم مـن هذا التعريف انحصار العبادة في عبادة خاتم النبيين صلى الله عليه وآله ، وهذا فاسد بالضرورة .

الإيـراد الثّاني : أما قيد (ضرب من الشكر) فقد عرفتَ ما فيه ممـا علقـنا بـه علـى كـلام شيخ الطّائفة ﵀ ، فهذا من تعريف مفهوم العبادة بمصداقها .

التعـريف الـثالث : تعـريف الـشيخ البلاغـي قدس سره (ت ١٣٢٨هـ)

قـال : «مـا يـرونه مشعرا بالخضوع لمن يتخذه الخاضع إلها ، ليفـيه ذلـك مـا يـراه لـه مـن حـق الامتياز بإلهية أو بعنوان أنه رمز أو مجـسم لمـن يـزعمونه إلها».[1] ، وهذا تعريف دقيق ، ولابد من بيانه .

---

(١) آلاء الرحمن في تفسير القرآن ١\٥٧

القيدُ الأوّل : الخضوع المقترن بالاعتقاد بالألوهية

فإن البلاغي لم يعرف العبادة بأنها الخضوع مطلقا ، لأن تعريفها بمطلق الخضوع باطل ، فإن خضوع الولد لأبيه ليس عبادة له ، وقد أمر الله سبحانه الولد أن يخضع لوالديه ، وأن يخفض لهما جناح الذل ، ولم يأمره بعبادة والديه ، فليس كل خضوع عبادة .

بل عرف الشيخ البلاغي العبادة بالخضوع الخاص ، وجعلها قسما من الخضوع ، وهو الخضوع مع اعتقاد ألوهية المخضوع له .

وهذا الجزء من التعريف في غاية الدقة والمتانة .

القيدُ الثّاني : ما يراه من حق الامتياز بالألوهية

فسواء كان هذا الخضوع لأجل إعطائه حقه ، أو لأجل الخوف منه ، أو لأجل الطمع بما عنده ، فكله عبادة ؛ وقد رُوي عن أمير المؤمنين عليه السلام : «إن قوما عبدوا الله رغبة فتلك عبادة التجار ، وإن قوما عبدوا الله رهبة فتلك عبادة العبيد ، وإن قوما عبدوا الله شكرا فتلك عبادة الأحرار» .(١)

---

(١) نهج البلاغة للشريف الرضي شرح محمد عبده ٤\٥٣

ويُلاحظ على القيد الثّاني : إن هذا التقييد في كلام الشيخ البلاغي قدس سره تقييد مستدرك لا حاجة له ، ولو أنه استغنى عن هذا القيد لكان تعريفه للعبادة من أتقن التعريفات .

التعريف الرّابع : تعريف الشيخ محمد الحسين كاشف الغطاء قدس سره (١٣٧٣هـ).

وقد عقد رحمه الله عدة جلسات للرد على بعض الفتاوى التي كفرت المسلمين في زمانه ، و كتب ما ألقاه في تلك الجلسات وخرجت بصورة كتاب بعنوان «نقض فتاوى الوهابية» .

قال رحمه الله : «وكشف النقاب عن محيا هذه الحقيقة الستيرة، بحيث تبدو للناظرين ناصعة مستنيرة ، موقوف على بيان حقيقة العبادة وكنه معناها ، ولو على سبيل الإيجاز ، حسب اقتضاء هذه العجالة التي جرى بها اللسان متدافعا ، تدافع الآتي من غير وقفة ، ولا أناة ، ولا مراجعة ، ولا مهل .

إن حقيقة العبادة ومصاص معناها ، وكنه روحها ومغزاها بعد كونها مأخوذة بحسب الاشتقاق من العبد والعبودية ، وليس العبد في الحقيقة وطباق نفس الأمر والواقع ما ملكته بالاغتنام أو الشراء أو غيرهما من الأسباب ، ولا السيد والمولي من تولي عليك بالغلبة

والقهر ، أو المصانعة والخداع ، إنما السيد من أنعم عليك بنعمة الحياة ، وخلع عليك بعد العدم خلعة الوجود ، ورباك في بواطن الأصلاب وبطون الأرحام ستيرا ، لا تراك سوى عينه ، ولا ترعاك سوى عنايته ، فذاك هو الرب والمالك والسيد حقيقة من غير تسامح في المعني ، ولا تجوز في اللفظ ، وأنت ذلك العبد المملوك بحقيقة العبودية ، المربوب بنعمة الإيجاد والتكوين ، والصنع والخلق ، وقد اقتضت تلك العبودية ، حسب النواميس العقلية ، والاعتبار والروية ، المعزى إليها بقوله عز شأنه : (وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون) .

فالعبادة معناها كلفظها مشتقة من العبودية ، وهي شأن من شؤونها وأثر من آثارها ، فإن العبودية قضت على العبد حفظا لاستدامة تلك النعمة ، بل النعم الجمة وامتدادها أبديا أن يقف العبد موقف الإذعان والاعتراف بها لوليها ومولاها ، فكما أنه في موطن الحق والواقع عدما صرفا وعجزا محضا ولا يملك لنفسه نفعا ولا ضرا ، ولا موتا ولا حياة ، كذلك يكون في موطن الخارج والظاهر ماثلا بين يدي مولاه في غاية الخضوع والذلة ، والعجز والحاجة .

فالعبادة حقيقة هي التظاهر بتلك العبودية الحقيقية باستعمال

أقصى مراتب الخضوع في الظاهر بجميع القوى والمشاعر مقرونا باستحضار تلك الجوهرة المكنونة ، والدرة الثمينة -جوهرة العبودية- وأني أخضع وأخشع ، وأسجد وأعبد ، ذلك المنعم الذي أنعم علي بنعمة الحياة ، وأسبغ على جلابيب الوجود ، فصرت بتلك النعم مغمورا ، بعد أن أتى علي حين من الدهر لم أكن فيه شيئا مذكورا .

إذن فالعبادة على الحقيقة هي كون العبد في مقام الاعتراف والاذعان بالعبودية مقرونا بما يليق بها من استعمال ما يدل على أقصى مراتب الخضوع ، والذلة بالسجود والركوع ، والهرولة والطواف ، وغير ذلك مما وصفته الشرائع ، وأوعزت إليه الأديان من معلوم الحكمة ومجهولها ، ومبهم الحقيقة أو معقولها .

تلك هي العبادة الحقيقية ، غايته أن عامة الناس قصرت أفكارهم عن اجتناء ذلك اللب واقتصروا على القشور من العبادة ، اللهم إلا أن يكون ذلك مرتكزا في أعماق نفوسهم على الإجمال في المقصود ، دون التفصيل والاستحضار والشهود .

وكيف كان الحال ، فهل تحس أن أحدا من زوار القبور والمتوسلين بأربابها يقصد أن القبر الذي يطوف حوله ، أو صاحبه

الملحـود فـيه هـو صـانعه وخالقـه ، وأنـه بـزيارته يريد أن يتظاهر بالعـبودية له فتكون عبادة له ؟ ! أو أن أحدا من الزائرين يقول للقبر - أو لمن فيه - : يا خالقي ويا رازقي ويا معبودي ؟!

كـلا ثم كلا ما أحسب أن أحدا يخطر على باله شيء من تلك المعاني مهما كان من الجهل والهمجية» .(١)

وهـذا التعريف كما ترى قد أصاب في تحديد جوهر العبادة ، ودار فـي فلكهـا ، إذ لـم يقـل : إن كل خضوع فهو عبادة ، ولا كل طاعة عبادة .

بـل العـبادة خضوع خاص ، وهو الخضوع المقترن باعتقاد أن المخضوع له واهب أصول النعم .

فإن العبادة : إظهار العبودية .

فلو أردنا أن نتكلم بلسان حال العابد ، لكان أقرب قول يصف حاله هو : إلهي أنا عبدك .

---

(١) نقض فتاوى الوهابية ص٣٥-٣٧

ويُلاحظ على ما أفاده رحمه الله :

أنـه أخـذ قيد (غاية الخضوع) في مفهوم العبادة[1] ، وقد تبين لك أن هذا القيد غير معتبر ؛ إذ يكفي في تحقق مفهوم العبادة اقتران الخـضوع بالاعـتقاد بالعبودية والمملوكية ، ولو كان هذا القيد دخيلا في مفهومها لما تحققت إلا من خاتم النبيين صلى الله عليه وآله .

التعـريف الخـامس: تعريف السيد الطباطبائي قدس سره (ت ١٤١٢هـ)

فقـد تعـرض لتعـريف العـبادة فـي مواضع متعددة من تفسير الميزان (شكر الله سعيه) :

الموضـع الأوّل : «نصب العبد نفسه في مقام المملوكية لربه ، وإتـيان مـا يثبت ويستثبت به ذلك ؛ فالفعل العبادي يجب أن يكون فـيه صـلاحية إظهـار مولـوية المولـى ، أو عبدية العبد ، كالسجود والـركوع والقـيام أمامـه حيـنما يقعد ، والمشي خلفه حينما يمشي وغيـر ذلـك ، وكلمـا زادت الصلاحية المزبورة ازدادت العبادة تعينا

(١) فـي قـوله رحمـه الله : «فالعبادة حقيقة هي التظاهر بتلك العبودية الحقيقية باستعمال أقصى مراتب الخضوع».

للعبودية ، وأوضح الأفعال في الدلالة على عز المولوية وذل العبودية السجدة ، لما فيها من الخرور على الأرض ، ووضع الجبهة عليها ، وأما ما ربما ظنه بعض : من أن السجدة عبادة ذاتية ، فليس بشيء ، فإن الذاتي لا يختلف ولا يتخلف .

وهذا الفعل يمكن أن يصدر بعينه من فاعله بداع غير داع التعظيم والعبادة ، كالسخرية ، والاستهزاء فلا يكون عبادة ، مع اشتماله على جميع ما يشتمل عليه وهو عبادة .

نعم معنى العبادة أوضح في السجدة من غيرها ، وإذا لم يكن عبادة ذاتية لم يكن لذاته مختصا بالله سبحانه ، بناء على أن المعبود منحصر فيه تعالى ، فلو كان هناك مانع لكان من جهة النهي الشرعي أو العقلي والممنوع شرعا أو عقلا ليس إلا إعطاء الربوبية لغيره تعالى ، وأما تحية الغير أو تكرمته من غير إعطاء الربوبية ، بل لمجرد التعارف والتحية فحسب ، فلا دليل على المنع من ذلك ، لكن الذوق الديني المتخذ من الاستيناس بظواهره يقضي باختصاص هذا الفعل به تعالى» .(١)

---

(١) تفسير الميزان ١\١٢٢

وبيانه :

إنّ شرط صيرورة فعل العبد عبادة لمولاه هو صلاحيته لإظهار المولوية أو العبدية أو المملوكية ، وأوضح الأفعال دلالة على المملوكية وذل العبودية : السجدة ، لما فيها من خرور للأرض ووضع الجبهة ـ التي هي رمز للعزة والكبرياء ـ عليها .

وأما توهّم بعضهم أن السجدة عبادة ذاتية ، فهو غير تام ؛ فالعبادة الذاتية لا تختلف ولا تتخلف ، والسجود يختلف باختلاف الاعتبارات ، فبعض السجود عبادة وبعضه ليس عبادة .

فإن بعض السجود قد يصدر في مقام التكريم لا في مقام العبادة ، وقد تسجد بقصد التحية ، بل قد يكون السجود صادرا عن الاستهزاء ، فلا يكون تعظيماً ، ولا تحية ، فضلا عن أن يكون عبادة .

وبكلمة : لابدّ من ملاحظة الدّاعي للسجود ، فإن كان بداعي إظهار المملوكية فهو سجود عبادة ، وإلا فلا .

وهذا التعريف في غاية الدقة والمتانة .

الموضــع الثّانــي : «تجـسيد اعـتقاد العـبد كـونه مملـوكاً لمعبوده»[١] .

ولا يخفى أن (التجسيد) الذي أخذه في التعريف :

إن كان أمرا قصديا : فدخله في مفهوم العبادة ممنوع .

وإن كـان أمـرا واقعـيا قهـريا : فـلا مانـع من دخله في مفهوم العبادة .

الموضع الثّالث : «نـوع خضوع وتسليم»[٢] ، فلاحظ الدّقة في التّعبيـر ، ففـي قوله (نوع خضوع) إشارة إلى ما تقدّم من أنّ طبيعي الخضوع والتّسليم منه ما هو عبادة ومنه ما ليس بعبادة .

ويُلاحــظ على هذا التّعريف : إجماله وعدم وجود المائز بين أقـسام الخضوع ، فالسيد الطباطبائي قدس سره لم يبيّن أيّ نوع من الخـضوع هـو المقـصود ، ومـا هـو المائز بين خضوع العبادة وبين الخـضوع الـذي لـيس عـبادة ، وهذا الإجمال يقدح في التّعريف إذ يُشترط فيه أن يكون مقرّبا للمعرَّف ومبيّناً له .

---

(١) تفسير الميزان ٦\٢٥٢ ، والتّعبير لسماحة الشّيخ مدّ ظله .

(٢) تفسير الميزان ٧\٢٣

الموضـع الـرّابع : «إظهـار الخضوع وتمثيل التذلل من العابد للمعبود» .[1]

وقـد عرفنا من كلماته الأخرى أنه لا يقصد أن كل إظهار لأي خضوع فهو عبادة ، ولا أن العبادة هي إظهار الخضوع المطلق .

أمـا إنه لا يقصد أن العبادة هي (إظهار مطلق الخضوع) ، فلأن من ذلك الخضوع خضوع الولد لأبيه وهذا ليس عبادة .

وإمـا إنـه لا يقـصد أن العبادة هي (إظهار الخضوع المطلق) ، فـلأن الخـضوع المطلق خاص بخضوع خاتم النبيين صلى الله عليه وآلـه ، فيلـزمه أن لا يكـون خـضوع الأنبـياء والأولـياء سوى خاتم النبيـين صـلى الله علـيه وآلـه عـبادة ، لأن خضوعهم ليس خضوعا مطلقا .

فـنحن نعلم أنه قدس سره يريد إظهار الخضوع المتوسط بين الخضوع المطلق وبين مطلق الخضوع .

ومـنه يتّـضح وجـه الإيـراد علـى تعـريفه هـذا : فمـا هو هذا الخـضوع المتوسـط ؟ ؛ فهـذا تعـريف فيه إجمال ، لأنه لم يبين ما

---

(١) تفسير الميزان ١٤\٥٧

يمتاز به الخضوع العبادي عن الخضوع غير العبادي .

وقوله : (إظهار الخضوع) يعني إظهار المرتبة المتوسطة من الخضوع ، وسيأتي بيانها .

نعم ، لا يراد بكون العبادة (مرتبة متوسطة من الخضوع) كون مفهوم العبادة مشروطا بأن لا يتجاوز العابد تلك المرتبة ، وإلا لزم خروج خضوع رسول الله صلى الله عليه وآله لربه تعالى عن مفهوم العبادة ، وهذا لازم باطل بالبديهة .

بل المراد أن العبادة خضوع خاص يصدق على خضوع الأنبياء لله تعالى ، ويصدق على خضوع عامة المسلمين لله تعالى ، ويصدق على خضوع الوثنيين لأصنامهم ، وليس خاصا بالخضوع البالغ الى الغاية .

وستعرف أن الخصوصية التي تمتاز بها العبادة عن سائر الخضوع ليست في درجة الخضوع ، وشدته ، بل في منشأ هذا الخضوع ، والاعتقاد المقترن به .

الموضع الخامس : «إن العبادة نوع تمثيل وترسيم للعبودية

والمملوكية وإظهار للحاجة إليه»[١] .

وإيضاحه :

تارة تقف أمام ربك فتقول : إلهي أنا عبدك ، فتكون بذلك قد أظهرت عبوديتك ، وأخرى تقف أمام غيره من الناس فتقول : أنا عبد الله فتكون بذلك أظهرت عبوديتك ، فهل كل هذا إظهار عبادة لله سبحانه ؟ أم أنّ واحداً من هذين الموقفين هو المقصود بالعبادة في كلمة السيّد الطباطبائي قدس سره هذه ؟

الجواب : إنّ العبادة هي أن تظهر العبودة والمملوكية أمام المعبود والمالك بالقول أو العمل المجسّد لذلك ، فلا يكفي في تحقق العبادة مجرد قولك : أنا عبد الله ، بل لابد أن تجسد هذه المقالة.

وتجسيدها يكون بالعمل المعبر عنها ، مثل أن تشكره معتقداً أنه أصل هذه النعم وأنه مصدر كل النعم ، فإن شكرته باعتقاد أن النفع من عنده ، وليس باعتقاده مأذونا ، فهذا شكر يعبر عن المملوكية ويعبر عن مالكية من تشكره ، فهذا الشكر هو العبادة .

(١) تفسير الميزان ١٤\١٢٣

ولا ينبغي أن يخفى أن كلمة (تجسيد) التي ترجمنا بها عبارتيه (تمثيل وترسيم) لا نريد بها أن العبادة لا تكون إلا بعمل جسماني مادي ، بل يمكن أن تتحقق العبادة بأعمال الروح ، مثل توجه النفس ، وتخضعها .

الموضع السّادس : «فإن حقيقة جميع العبادات البدنية هي تنزيل المعنى القلبي والتوجه الباطني إلى موطن الصورة ، وإظهار الحقائق المتعالية عن المادة في قالب التجسم ، كما هو ظاهر في الصلاة والصوم والحج وغير ذلك وأجزائها وشرائطها ، ولولا ذلك لم يستقم أمر العبادة البدنية ، ومنها الدعاء ، وهو تمثيل التوجه القلبي والمسألة الباطنية بمثل السؤال الذي نعهده فيما بيننا من سؤال الفقير المسكين الداني من الغني المتعزز العالي حيث يرفع يديه بالبسط ، ويسأل حاجتة بالذلة والضراعة».(١)

أقول : كلامه في هذا الموضع ناظر لبيان (العبادة البدنية) ، فاستعمل كلمة (التجسم) ، ولا يريد بذلك أن العبادة لا تكون إلا بعمل جسماني مادي ، بل التوجه القلبي والمسألة الباطنية داخلة في

---

(١) تفسير الميزان ٢\٣٨

مفهوم العبادة عنده .

وخلاصة الكلام في تعريفات السيد الطباطبائي رحمه الله : أنّها تدور في فلك واحد ، وإن كان بينها بعض الاختلافات .

التعريف السادس : تعريف السيد الخوئي قدس سره (١٤١٣هـ)

قـال رحمـه الله في تفسير البيان : « في اللغة تأتي لأحد معان ثلاثة :

الأول : الطاعة .

ومـنه قـوله تعالـى : ﴿ألم أعهد إليكم يا بني آدم أن لا تعبدوا الـشيطان إنـه لكم عدو مبين﴾ ، فان عبادة الشيطان المنهي عنها في الآية المباركة إطاعته .

الثاني : الخضوع والتذلل .

ومـنه قـوله تعالـى : ﴿فقالـوا أنؤمن لبشرين مثلنا وقومهما لنا عابـدون﴾ ، أي خاضـعون مـتذللون ، ومـنه أيضا إطلاق " المعبد " على الطريق الذي يكثر المرور عليه .

الثالث : التأله .

ومـنه قـوله تعالـى : ﴿قـل إنما أمرت أن أ عبد الله ولا أشرك به﴾ .

وإلـى المعنـى الأخيـر ينـصرف هذا اللفظ في العرف العام إذا أطلق دون قرينة»[١] ، انتهى كلامه رفع مقامه .

وفيما أفاده قدس سره مجال للملاحظة :

أولاً : الظاهـر أن مـا أفـاده الـسيد الخوئـي رحمه الله من عد المعنيـين الأولـين ، أعنـي (الطاعة) ، و (الخضوع) من معاني العبادة خلـط بـين المفهـوم والمـصداق ، فـإن كـلا مـن الطاعة والخضوع مـصداق مـن مصاديق العبادة ، وليس أي منهما شرحا وبيانا لمفهوم العـبادة ، فطاعـة المطـيع مـصداق للعبادة ، وليست مفهومها ، وكذا الخضوع .

(١) تفسير البيان لسيّد الطّائفة وزعيمها الأكبر السيد أبو القاسم الخوئي (رضوان الله تعالى عليه) ص٤٥٧ـ ٤٥٨

بيانه :

إن مفهوم العبادة قد أخذ فيه الانكسار والذلة والخضوع لمن يُعتقد أنه إله ، وأما مفهوم الطاعة فهو الانقياد ، إلا أنّ الطّاعة قد تكون عبادة إذا كانت طاعة مقرونة باعتقاد خاص ، وهو اعتقاد أن الشارع إله له ، وأن طاعته واجبة بالذات .

لكنّ الطّاعة المقرونة بهذا الاعتقاد ليست مفهوماً مرادفاً لمفهوم العبادة ، بل هي أحد مصاديق العبادة ، وأمّا من جهة المفهوم فالمفهوم مختلف .

وبعبارة أخرى : ليست النسبة بين (العبادة) و (الطاعة لمن تعتقد أن طاعته واجبة بالذات) كالنسبة بين مفهومي (البشر) و (الإنسان) أو (الأسد) و (أسامة) .

بل النسبة بين العبادة والحصّة الخاصّة من الطّاعة التي بينّاها هي النسبة بين الكرم والمجيء بعجل حنيذ .

فتعريف العبادة بالطاعة تعريف بالمثال ، فهو من قبيل بيان المصداق ، نظير أن يُقال في تعريف الكرم : إنّه تقديم التّمر .

وتفصيل التعليق على المعاني التي ذكرها رحمه الله :

أما المعنى الأول (الطاعة) :

فما أفاده السيد رحمه الله من أن النهي عن عبادة الشيطان بمعنى النهي عن إطاعته ، ممنوع .

ولو كان مفهوم العبادة متحدا مع مفهوم الطاعة لصح أن نفسر قوله تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ (١) بأن المراد بها : اعبدوا الله واعبدوا الرسول وأولي الأمر منكم .

ولصح أن يفسر قوله عز وجل : ﴿مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ (٢) .

بل الظاهر أن المراد بالعبادة هو : (إظهار العبودية) له .

نعم ، قد تسمى الطاعة العمياء عبادة ، وهذا استعمال مجازي ، فإن من طاعتك لمن قامت القرائن ، وتضافرت الشواهد على أنه

---

(١) سورة النساء : ٥٩

(٢) سورة النساء : ٨٠

غاش لك ، تكشف عن انقيادك المطلق له ، وهذا الانقياد لا ينبغي أن يكون إلا لمن تعتقده إلهك وربك .

فمن أطاع الهوى إذا دعاه هواه لما فيه ضرره البالغ ، ومآله الخسران المبين ، فطاعته له تدخل في مصاديق العبادة بضرب من التوسع والتنزيل .

ومنه طاعة اليهود والنصارى لأحبارهم ورهبانهم ، مع ما يرونه من الدلائل على غشهم لهم ، فإنها أيضا طاعة عمياء ، تدخل في مصاديق العبادة توسعا وتنزيلا .

قال تعالى : ﴿أَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ أَفَأَنْتَ تَكُونُ عَلَيْهِ وَكِيلًا﴾ (١) .

وقال سبحانه : ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ (٢) .

---

(١) سورة الفرقان : ٤٣

(٢) سورة التوبة : ٣١

وأما المعنى الثاني (الخضوع) :

فما أفاده رحمه الله من أن قول فرعون وملئه (وقومهما لنا عابدون) أريد بالعبادة فيه (الخضوع) .

ممنوع أيضا ، بل الظاهر أن المقصود به هو (إظهار العبودية) .

ويشهد لذلك قوله عز وجل : ﴿وَقَالَ فِرْعَوْنُ يَا أَيُّهَا الْمَلَأُ مَا عَلِمْتُ لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرِي﴾ (١) ، وقوله سبحانه : ﴿فَحَشَرَ فَنَادَى ۞ فَقَالَ أَنَا رَبُّكُمُ الْأَعْلَى﴾ (٢) .

ففرعون يعتقد أن قومه يعبدونه ، ويخضعون له خضوعا ناشئا عن اعتقاد ألوهيته ، وربوبيته .

نعم ، قد تقول : إن فرعون كان يعتقد أن قومه يعبدونه هو ، وهو يقول (لنا عابدون) ، ولم يقل (لي عابدون) وهذا قرينة على أن مراده بالعبادة (مطلق الخضوع) ، لا (الخضوع لمن يعتقدون ربوبيته)، لأن قوم فرعون لم يكونوا يعتقدون ربوبية ملأ فرعون .

---

(١) سورة القصص : ٣٨

(٢) سورة النازعات : ٢٤

والجواب :

أولا : أين الإثبات على أن قوم فرعون لم يكونوا يعتقدون ربوبية ملأ فرعون ؟

بل يمكن استظهار أنهم يعتقدون ربوبيتهم أيضا من عد فرعون نفسه ربهم الأعلى ، فإن ذلك يدل على أن قوم فرعون كانوا يعتقدون ربوبية أرباب متفرقين ، وهو أعلاهم .

وثانيا : هب أن قوم فرعون كانوا لا يعتقدون ربوبية ملئ فرعون ، فإن أقصى ذلك أن يكون الإسناد في (لنا عابدون) إلى فرعون وملئه إسنادا مجازيا ، إما لانقيادهم له ، وتبعيتهم له فيما يقول ، أو لأنه يتكلم باسمه واسمهم .

قال عز وجل : ﴿ثُمَّ أَرْسَلْنَا مُوسَى وَأَخَاهُ هَارُونَ بِآيَاتِنَا وَسُلْطَانٍ مُبِينٍ ۞ إِلَى فِرْعَوْنَ وَمَلَئِهِ فَاسْتَكْبَرُوا وَكَانُوا قَوْمًا عَالِينَ ۞ فَقَالُوا أَنُؤْمِنُ لِبَشَرَيْنِ مِثْلِنَا وَقَوْمُهُمَا لَنَا عَابِدُونَ ۞ فَكَذَّبُوهُمَا فَكَانُوا مِنَ الْمُهْلَكِينَ﴾ (١)

---

(١) سورة المؤمنون : ٤٥ـ ٤٨

وأما المعنى الثالث (التأله) :

فهو فعل مشتق من (ألِهَ) ، وهو على وزن (تفعل) ، وهو خماسي أصله (فعل) مثل سَمِعَ ، ثم زيدت عليه التاء في أوله ، وشددت عينه .

وقد ذكر علماء الصرف لهذه الصيغة (تفعل) معان .

والأقرب من تلك المعاني لكلمة (تأله) معنيان :

الأول : اتخذ إلها .

الثاني : اعتقد إلها .

قال ابن الحاجب (ت : ٦٤٦ هـ) في الشافية : «قال : وتفعل لمطاوعة فعل نحو كسرته فتكسر ، وللتكلف نحو تشجع وتحلم ، وللاتخاذ نحو توسد ، وللتجنب نحو تأثم وتحرج ، وللعمل المتكرر في مهلة ، نحو تجرعته ، ومنه تفهم ، وبمعنى استفعل ، نحو تكبر (وتعظم)»[١]

وقال السيد رضي الاسترابادي (ت : ٦٨٦ هـ) : «قوله

(١) راجع كلامه في ضمن شرح الرضي له ١\١٠٤

(وبمعنى استفعل) تفعل يكون بمعنى استفعل في معنيين مختصين باستفعل :

أحدهما : (الطلب) ، نحو تنجزته : أي استنجزته : أي طلبت نجازه : أي حضوره والوفاء به .

والآخر : (الاعتقاد في الشئ أنه على صفة أصله) ، نحو استعظمته وتعظمته : أي اعتقدت فيه أنه عظيم ، واستكبر وتكبر : أي اعتقد في نفسه أنها كبيرة» .[1]

وفي معجم مقاييس اللغة لابن فارس (ت : ٣٩٥ هـ) : «ويقال تألّه الرجُل، إذا تعبّد» .[2]

ونقل في المخصص لابن سيده (ت : ٤٥٨ هـ) عن الفارسي : «وقال أبو زيد : تألَّه الرَّجُل : نَسَك ، وأنشد : سَبَّحْنَ واسترْجَعْنَ من تألُّهِي .

قال : وهذا عندي يحتمل ضربين من التّأويل :

---

(١) شرح شافية ابن الحاجب للرضي ١\١٠٦

(٢) معجم مقاييس اللغة ١\١٢٧

يجوز أن تكون كتعَبَّد والتّعَبُّد .

ويجوز أن يكون مأخوذاً من الاسم دون المصدر على حد قولك استَحْجَر الطّين واسْتَنْوَق الجمل ، فيكون المعنى أنه يفعل الأفعال المُقرّبة إلى الإله المستحق بها الثّواب» .(١)

ونقل ابن منظور عن الفارسي أيضا في (لسان العرب) : «قال الفارسي : وتألّهَ قيس بن نُشْبة في الجاهلية وكان مُنَجِّماً متفلسفاً يخبر بمبعث النبي صلى الله عليه وسلم فلما بعث أَتاه قيس فقال له يا محمد ما كَحْلة ؟ فقال السماء فقال ما مَحْلة ؟ فقال الأرض فقال أَشهد أَنك لرسول الله فإنّا قد وجدنا في بعض الكتب أنه لا يعرف هذا إلاّ نبيّ» .(٢)

فالراجح أن معنى (التأله) حسبما تعطيه كلمات علماء اللغة ، وعلماء الصرف هو : اتخاذ الإله ، وتفسير العبادة بهذا التفسير ، أعني (اتخاذ الإله) في غاية الإتقان .

نعم ، ينبغي التنبيه إلى أمر ، وهو أن (اتخاذ الإله) يأتي على

---

(١) المخصص لابن سيده ٤\٩٧ ق١

(٢) لسان العرب لابن منظور ١١\٥٨٦

وجهين :

الأول : اعتقاد ألوهية الإله .

والآخر : إظهار اعتقاد ألوهيته ، والتعبير عن ذلك .

والذي يصح أن يفسر به مفهوم العبادة هو الثاني .

المختار في معنى العبادة

فتفصيله يقتضي تقديم الحديث في المعنى اللغوي للعبادة ، ثمّ بيان معناها الاصطلاحي :

الأمر الأول : العبادة لغة

جـاء تعريف العبادة في كلمات جملة من اللغويين : بالخضوع والـتذلل[1] ، وقـيل من ذلك ـ أي من استعمال العبادة بهذا المعنى ـ القـول : طـريق معـبد ، أي مخـضع ، إذا ديـس فيه ومشي فيه فإنه يصير خاضعاً ، فيعبر عنه بأنه معبد من العبادة .

فالعبادة في اللغة بمعنى : الخضوع والتذلل .

---

(١) كـابن منظور في لسان العرب ٣\٢٧١ ، الزبيدي في تاج العروس ٥\٨٤ ، الجوهري في الصحاح ٢\٥٠٣ ، وغيرهم .

الأمر الثاني : العبادة اصطلاحا

وللعبادة إطلاقان : إطلاق عقدي ، وإطلاق فقهي .

الإطلاق الفقهي للعبادة

وهو بمعنى النسك ، ومن ذلك أن يقال : الصلاة عبادة ، والحج عبادة ، وهكذا ، فإن المقصود بذلك : أن هذه الأعمال وظائف مقررة في الشرع لكي يتقرب بها العبد إليه .

وعرف الفقهاء العبادة بأنها : العمل الذي يشترط في سقوط الأمر به أن يأتي به العبد بقصد القربة ، كالصلاة والصوم والزكاة وأمثال ذلك ، وفي قبالها الواجبات التوصلية التي لا يشترط فيها قصد القربة بل يكفي فيها إيجاد الفعل وتحققه خارجاً حتّى وإن لم يُؤتَ به على وجه قربي ، نظير رد السلام وأداء الدين وستر العورة على الرجل والمرأة ، ولإيضاح المراد من الواجب التّوصلي لا بأس بذكر بعض الأمثلة :

المثال الأوّل : لو أن أحدا رد عليك ما تطلبه من الدين خوفاً من أن تريق ماء وجهه ، وليس قربة إلى الله تعالى ، فإنّ هذا كاف

بسقوط هذا الواجب عن ذمّته ، ولا يكون هذا الشخص مكلّفا بإراجع الدّين مرّة أخرى قاصداً القرب من المولى تبارك وتعالى ، ومن هنا فلا يجوز لك أن تطالبه بالدّين مرّة أخرى بزعم أنّه لم يؤتك الدّيْن على وجه قربي ، فهذا الذي ردّ إليك الديْن قد امتثل للوجوب بمجرّد إرجاعه لك أياً كانت نيّته ، غاية ما في الأمر أنّ المكلّف إذا قصد القربة في الواجبات التّوصلية فإنّه موعود بالثواب من الله تبارك وتعالى ، وأمّا إن لم يقصد القربة فقد ضيّع على نفسه الثّواب والمرجو ولكنه حقق الامتثال وخرج عن عهدة هذا التّكليف.

المثال الثّاني : رد السلام ، فإن ردّ السّلام خوفاً من تعيير الآخرين بعدم الرّد موجب لإسقاط وجوب رد السّلام عن هذا الّشخص ، غاية ما في الباب أنّه إن لم يكن على وجه قربي فلا يستحق الثّواب .

المثال الثّالث : وجوب الستر على المرأة والرجل ، فهذه أمور لا يشترط في سقوطها أن يفعلها العبد بقصد القربة ، بل يكفي في خروجه عن عهدة هذا التّكليف امتثاله وإيجاده .

الإطلاق العقدي للعبادة

وأما العبادة في باب الاعتقاد ، فألفاظها الواردة في القرآن الكريم كلها بمعنى : إظهار العبودية ، سواء كان هذا الإظهار بقول أو بفعل ، وسواء كان الفعل من أفعال القلب ، كالتوكل ، والخوف ، والرجاء ، والحب ، والبغض ، والبراءة ، أو من أفعال الجوارح ، مثل رد السلام ، وأداء الدين ، إذا فعلها على وجه التعبد .

وهذا أخصر وأسد تعريف للعبادة .

وقد تقول : إن أفعال القلوب من الأمور الباطنة ، فكيف تكون إظهارا للعبودية ، والإظهار هو جعل الشيء ظاهرا ؟!

والجواب : إن المراد بالإظهار هنا هو التعبير عن العبودية ، وتصويرها ، وإبرازها في صورة عمل ، ويكفي في صحة ذلك أن يكون العمل مجليا للعبودية ومظهرا لها ولو في حق بعض العباد ، كالملائكة ، ومن أظهره الله على ضمائر العباد .

بل يكفي في ذلك أن يظهر اعتقاده ضمن فعل القلب في صفحة الوجود ، باعتبار أن الحب والبغض والخوف والرجاء وجودات وتجليات لاعتقاد العبودية .

قال تعالى : ﴿وَاذْكُرْ رَبَّكَ فِي نَفْسِكَ تَضَرُّعًا وَخِيفَةً وَدُونَ الْجَهْرِ مِنَ الْقَوْلِ بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ وَلَا تَكُنْ مِنَ الْغَافِلِينَ ۞ إِنَّ الَّذِينَ عِنْدَ رَبِّكَ لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِ وَيُسَبِّحُونَهُ وَلَهُ يَسْجُدُونَ﴾ .(١)

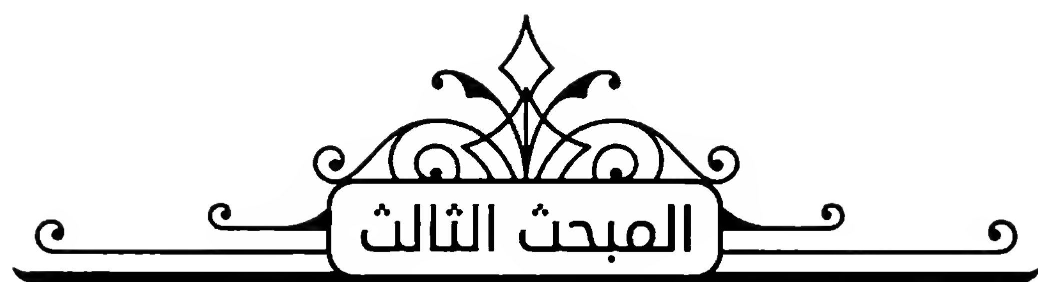
فإن ظاهر الآية هو أن الذكر الباطني في النفس ، والتضرع ، والخوف من أنواع العبادة .

زبدة المخض

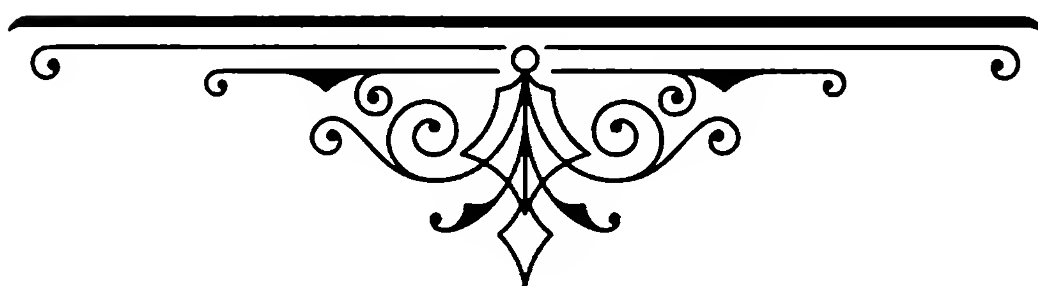
إنّ تعريفات علمائنا (رضوان الله عليهم أجمعين) للعبادة تعريفات في غاية الدّقة والمتانة، وكلّها تدور في فلك واحد ، وكلّها تتفق أن العبادة : هي إظهار العبودية والمملوكية لمن تعتقد أنه السيد والرب و الإله ، وإن اختلفت في تعبيراتها وألفاظها .

---

(١) سورة الأعراف : ٢٠٥ـ ٢٠٦



إطلاقات العبد



كلمة العبد لها إطلاقان :

الأوّل : إطـلاق حقيقـي ، ويُراد بها حينئذ : الملكية الحقيقية ، وهذه لا تصحّ أن تضاف إلا لله عز و جل .

الثّانـي : إطـلاق اعتباريّ ، والمراد من العبودية في هذا النّحو من الإطلاق الملكية الاعتبارية ، فيصحّ إسنادها إلى الله سبحانه ، كما يـصحّ إسـنادها إلـى غيره سبحانه ، مثل قولك : بكرٌ عبدُ زيد ، فإن بكـراً لـيس مملـوكا ملكـية حقيقـية مطلقة لزيد ، بل هذا النّحو من الملكـية لا يكـون إلا لله سبحانه ، وإنما هو مملوك له بملكية نسبية اعتـبارية ، فقـد يكـون الـيوم لـه ، وفـي الغد يكون لشخص آخر ، وهكذا .

والأمـور الاعتـبارية كثيـرة ، كملكيّة الكتاب مثلا ، فإن المالك للكـتاب لـيس صـانعا له بالضّرورة ، بل قد يحصل عليه بالحيازة أو الهـبة أو الـشراء أو الإرث ، وما شاكل ذلك ، فإنّ نسبة الكتاب إلى

صاحبه في هذه الصورة نسبة اعتبارية وليست نسبة حقيقية .

والكلام هو الكلام في إطلاق (الرّب) :

فتارة : يُطلق الرّب ويراد به المالك والمدبّر الحقيقي ، وهذا لا يكون إلا لله سبحانه وحده لا شريك له .

وأخرى : يُطلق الرّب ويراد به المالك الاعتباري .

دعوى المنع من إطلاقها

وقد ادّعى البعض عدم جواز قول المملوك لمالكه : ربي ، أو قول المالك لمملوكه : عبدي ، وأن هذا مخالف للتّوحيد ، فالأولى أن يقول : سيدي ، ومولاي .

واستدلّ عليه بحديث أبي هريرة قال : «عن النبي صلى الله عليه وسلم، أنه قال : لا يقل أحدكم: أطعم ربك وضئ ربك، اسق ربك، وليقل: سيدي مولاي، ولا يقل أحدكم: عبدي أمتي، وليقل: فتاي وفتاتي وغلامي»[١] .

---

(١) صحيح البخاري ١٥٠\٣

ويُلاحظ عليه

أوّلا : مخالفته للقرآن الكريم

أمّـا النّهي عن القول (عبدي ، أمتي) ،فهو مخالف لقوله تعالى: ﴿وَأَنكِحُوا الْأَيَامَى مِنكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ﴾ (١) .

وأمّـا النّهـي عـن إطـلاق لفـظ (الرب) على غير الله سبحانه ، فمخالف :

لقـوله تعالـى : ﴿يَـا صَـاحِبَيِ الـسِّجْنِ أَمَّا أَحَدُكُمَا فَيَسْقِي رَبَّهُ خَمْرًا﴾ (٢) .

ولقـوله سـبحانه : ﴿وَقَالَ لِلَّذِي ظَنَّ أَنَّهُ نَاجٍ مِّنْهُمَا اذْكُرْنِي عِندَ رَبِّكَ فَأَنسَاهُ الشَّيْطَانُ ذِكْرَ رَبِّهِ﴾ (٣) .

ولقـوله تعالـى : ﴿ارْجِـعْ إِلَى رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ مَا بَالُ النِّسْوَةِ اللاَّتِي

---

(١) سورة النور : ٣٢

(٢) سورة يوسف : ٤١

(٣) سورة يوسف : ٤٢

قَطَّعْنَ أَيْدِيَهُنَّ﴾ (١).

ولعـل معتذرا ممن لم يتمكن من العلم ، يعتذر بأن ذلك كان جائزا في شرع من كان قبلنا .

والجواب : إن الله عـز وجل لم يبعث نبيا إلا بتوحيد الله ، قال جل وعلا : ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّـا أَنَا فَاعْبُدُونِ﴾ (٢) ، فما أحل الله سبحانه الشرك لأحد من خلقه ، ولا جـاز ذلـك في شريعة أحد من رسله ، قال سبحانه : ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِـرُ أَنْ يُـشْرَكَ بِـهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدِ افْتَرَى إِثْمًا عَظِيمًا﴾ (٣) .

ثـانيا : مخالفته للسّنة المروية عندهم

مـنها : عـدم تغييـر النبـي صـلى الله عليه وآله اسم جدّه عبد المطّلـب ، فـيما رواه الـبخاري في صحيحه : «أنا النبي لا كذب، أنا

(١) سورة يوسف : ٥٠

(٢) سورة الأنبياء : ٢٥

(٣) سورة النساء : ٤٨

ابن عبد المطلب»[١] .

ومنها : ما جاء في البخاريّ من إسناد العبودية إلى غير الله سبحانه : «عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: تعس عبد الدينار، والدرهم، والقطيفة، والخميصة، إن أعطي رضي، وإن لم يعط لم يرض»[٢] .

ومنها : ما رواه البخاري : «عن سهل رضي الله عنه: أن النبي صلى الله عليه وسلم أرسل إلى امرأة من المهاجرين، وكان لها غلام نجار، قال لها: مري عبدك فليعمل لنا أعواد المنبر، فأمرت عبدها، فذهب فقطع من الطرفاء، فصنع له منبرا»[٣] .

ومنها : ما رواه البخاري ومسلم ، واللفظ للأول : «عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ليس على المسلم صدقة في عبده ولا في فرسه»[٤] .

---

(١) صحيح البخاري ٤\٣٠

(٢) صحيح البخاري ٤\٣٤

(٣) صحيح البخاري ٣\١٥٤

(٤) صحيح البخاري ٢\١٢١

ومنها : ما رواه مسلم في صحيحه : «وفي حديث وكيع: من لطم عبده» .[١]

وعنوان الباب في صحيح مسلم : «باب صحبة المماليك، وكفارة من لطم عبده»

ومنها : وروى البخاري : «عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إذا أدب الرجل أمته فأحسن تأديبها، وعلمها فأحسن تعليمها، ثم أعتقها فتزوجها كان له أجران» .[٢]

ومنها : ما رواه مسلم في صحيحه : «عن أبي هريرة، أنه سمعه يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم، يقول: إذا زنت أمة أحدكم، فتبين زناها، فليجلدها الحد، ولا يثرب عليها» .[٣]

والأمثلة كثيرة ، وفي هذا المقدار الكفاية .[٤]

---

(١) صحيح مسلم ٣\١٢٧٩

(٢) صحيح البخاري ٤\١٦٧ـ ١٦٨

(٣) صحيح مسلم ٣\١٣٢٨

(٤) قال ابن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢ هـ) في ترجمة الصحابي (حوشب بن طخية) :

بل إن البخاري لم يفهم من الرواية التي جاء فيها (لا يقل أحدكم : أطعم ربك) ما زعم هؤلاء من أن قول الرجل لغلامه : عبدي ، ولفتاته : أمتي ، من الشرك .

بل الذي فهمه البخاري من ذلك أن كلمة (عبدي) تطاول على الرق ، وإذلال له ، فالرواية عند البخاري ناظرة إلى مسألة فقهية بحتة، وهي أدب معاشرة المماليك ، وليست بصدد بيان مسألة عقدية ، ولا نظر لها إلى أن هذا القول شرك ؛ فقد سمى البخاري الباب : «باب كراهية التطاول على الرقيق، وقوله: عبدي أو أمتي» .

والحاصل : إن هذه الرواية لا تدل على أن وصف المملوك بأنه (عبد سيده) شرك ، ولا أن وصف الجارية بأنها (أمة سيدها)

«وروى ابن السّكن، من طريق محمد بن عثمان بن حوشب، عن أبيه، عن جدّه، قال: لما أن أظهر الله محمدا أرسلت إليه أربعين فارسا مع عبد شر، فقدموا عليه بكتابي، فقال له: «ما اسمك» ؟ قال: عبد شرّ. قال: «بل أنت عبد خير» . فبايعه على الإسلام، وكتب معه الجواب إلى حوشب ذي ظليم، فآمن حوشب» ؛ الإصابة في تمييز الصحابة ٢\١٥٨ رقم التّرجمة ٢٠٢٣.

ومثله ابن الأثير الجزري (ت: ٦٣٠ هـ) في أسد الغابة في معرفة الصحابة ٢\٩٢ رقم التّرجمة ١٢٩٨ .

شرك .

ولو كانت دالة على ذلك فهي رواية مخالفة للقرآن والسنة القطعية ، فلا يمكن الأخذ بها .

ثالثا : لو جاز في المولى ، لجاز في العبد والرّب

فإنّ تخصيص عدم جواز الإطلاق بالعبد والرب ، وتجويز إطلاق المولى على غير الله ، لا وجه له مع ورود ما يدلّ من القرآن الكريم على أن الله سبحانه هو المولى ، قال تعالى : ﴿بَلِ اللَّهُ مَوْلَاكُمْ﴾ (١) ، وقال تعالى : ﴿وَإِنْ تَوَلَّوْا فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَوْلَاكُمْ نِعْمَ الْمَوْلَى وَنِعْمَ النَّصِيرُ﴾ (٢) .

فالصّحيح أن يُقال : كما أن كلمة (المولى) لها إطلاقان : إطلاق يراد به المالك الحقيقي ، وآخر يراد به المالك الاعتباري ، والأول خاص بالله سبحانه ، والثّاني يُطلق على غيره تعالى ، فكذلك الأمر لفظ (العبد) و (الرّب) فإن لهما إطلاقين : أحدهما حقيقي لا

---

(١) سورة آل عمران : ١٥٠

(٢) سورة الأنفال : ٤٠

يكون إلا لله سبحانه ، والآخر اعتباري يجوز إطلاقه على غيره .

رابعا : الجهل باللغة العربية

حيث خلط بين العبودية والعبادة ؛ فإن الموجب للشرك هو العبادة لغير الله سبحانه ، وأما إذا كان الرجل عبداً لغير الله ولم يكن عابداً لغيره سبحانه فلا يكون بذلك مشركاً ، وإلا لكانت الحريّة شرطاً في الدخول في الإسلام ، ولما تحقق التوحيد من العبيد .

وكم لهذا الاعتراض المبني على جهل في جهل من نظير في كلماتهم ﴿أَوْ كَظُلُمَاتٍ فِي بَحْرٍ لُجِّيٍّ يَغْشَاهُ مَوْجٌ مِنْ فَوْقِهِ مَوْجٌ مِنْ فَوْقِهِ سَحَابٌ ظُلُمَاتٌ بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ إِذَا أَخْرَجَ يَدَهُ لَمْ يَكَدْ يَرَاهَا وَمَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُوراً فَمَا لَهُ مِنْ نُورٍ﴾ (١) .

---

(١) سورة النور : ٤٠

دعوى صاحب فتح المجيد بأن وجه المنع سدُّ باب الشّرك

قال عبد الرحمن في فتح المجيد : «ففي إطلاق هاتين الكلمتين على غير الله تشريك في اللفظ، فنهاهم عن ذلك تعظيما لله تعالى وأدبا وبعدا عن الشرك وتحقيقا للتوحيد. وأرشدهم إلى أن يقولوا: «فتاي وفتاتي وغلامي» . وهذا من باب حماية المصطفى صلى الله عليه وسلم جناب التوحيد، فقد بلّغ صلى الله عليه وسلم أمته كل ما فيه لهم نفع، ونهاهم عن كل ما فيه نقص في الدين. فلا خير إلا دلهم عليه، خصوصا في تحقيق التوحيد، ولا شر إلا حذرهم منه، خصوصا ما يقرب من الشرك لفظا وإن لم يقصد به»(١) .

وهذا قول مردود من جهات :

الأولى : إنّ دعوى المنع من باب سدّ الطّريق على الشّرك لا دليل عليها سوى التخرّص بالغيب ؛ فالخبر المُستدَلّ به لم يبيّن وجه المنع مطلقاً ، والكلام عن الوجه كلام عن أمر غيبي بلا دليل ، وقد تقدّم الكلام في إبطال هذه الدعوى مفصّلاً في البحوث

---

(١) فتح المجيد ٦٦٠

المتقدّمة .

الثانية : اشتراك جملة من الأسماء والصفات في الإطلاق بين الخالق والمخلوق ، مثل : العالم ، فإنها تطلق على الله عز و جل وعلى أهل الاختصاص في فن من الفنون ، والشهيد حيث يطلق على الله سبحانه باعتبار شهادته على خلقه ، ويطلق على المقتول في المعركة ضد المشركين .

والحيّ فإنه يطلق على الله عز و جل ، ويطلق على من لم يمت من المخلوقين ، وهكذا في السّلام والمؤمن والعزيز والرافع والخافض والحكيم والقاضي والقوي والولي والمُعيد والتوّاب والمعطي والنافع والضار والهادي والباقي والوارث والصبور ، وغيرها .

وقد أوضحنا في بعض بحوثنا هذه المسألة مفصلا ، وأقمنا الأدلة من الكتاب والسّنة على الاشتراك في الإطلاق ، وبيّنا هناك ما نقوله في الفرق بينها من جهة المعنى ، وحاصل ما قلناه إن إسناد هذه الصفات إلى المخلوق لا يستلزم تشبيهه بالخالق ، لأنّ هناك فرقا جوهرياً بين الصفة المسندة إلى المخلوق ، والصفة المسندة إلى الخالق ، فالفروق بين صفة العلم للخالق وصفة العلم للمخلوق

ـ مثلاً ـ :

١ــ إنّ علـم الخالـق واجـب ، إذ يمتـنع علـيه الجهل ، وعلم المخلوق ممكن .

٢ـ إن علم الخالق ذاتي غير موهوب ، وعلم المخلوق موهوب مكتسب .

٣ـ إن علم الخالق تام عام ، وعلم المخلوق محدود خاص .(١)

وعلى هذا فقس سائر الصّفات .

وقلـنا مـرارا : إنّ حكـم التـسمية يدور جوازه أو عدمه مدار القـصد ، كمـا أن مـلاك البقاء في الدّين والخروج عنه في مثل هذا المـورد راجـع إلى القصد أيضاً ؛ فإن أطلق أحد هذه الصفات على المخلوقـين معـتقدا بـأنهم أربـاب وآلهة وأنها لهم على نحو الذاتية والوجـوب والإطـلاق فهـو مشرك نجس ، وإن أطلق هذه الصفات علـى المخلقـين معتقدا بأنّها ممكنة في حقهم وموهوبة لهم من الله عز و جل ، وأنها محدودة بالمقدار الذي أعطاهم الله عز و جل فهو

---

(١) دفـع الـرّيب عـن علـم الغيب ، تقريرا لأبحاث سماحة آية الله الشيخ علي الجزيري (دامت بركاته) ص٧٠

الإيمان بعينه .

فالحكم يختلف باختلاف النية.

دعوى الاستثناء في اسم عبد المطلب ، ومناقشتها

ادّعى بعضهم أن التّسمي بعبد المطلب جائز لأنّ النّبي صلى الله عليه وآله استثناه من عموم التّحريم ، فقال : «أما عبد المطلب فالتسمي به جائز بصفة استثنائية؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم أقر بعض الصحابة على هذا الاسم» .[١]

ويرد عليه : إن المُدَّعى عند القوم أن التّسمي بعبد منسوبا إلى غير الله موجب للشّرك ، وعلى هذا فلا معنى لدعوى التخصيص أو الاستثناء ؛ إذ لا يجوز التخصيص في الشّرك بالله عز و جل ، فكأنّ صاحب هذه الدعوى يقول : أجاز النّبي صلى الله عليه وآله الشّرك بالله في خصوص اسم عبد المطلّب ، وحرّمه في غيره .

فبطلان هذه الدعوى من الواضحات كما تقرّره أصول الصّناعة؛ والعمومات النّاهية عن الشّرك آبية للتخصيص .

---

(١) مجموع الفتاوى لابن باز ١٨\٥٣

مضافا إلى أن إقرار رسول الله صلى الله عليه وآله لا يخص اسم عبد المطلب ، بل رووا عنه صلى الله عليه وآله أنه أقر اسم عبد القيس .

روى البخاري ومسلم ، واللفظ للأول : «قدم وفد عبد القيس على رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: مرحبا بالقوم، غير خزايا ولا الندامى، فقالوا: يا رسول الله إن بيننا وبينك المشركين من مضر، وإنا لا نصل إليك إلا في أشهر الحرم، حدثنا بجمل من الأمر: إن عملنا به دخلنا الجنة، وندعو به من وراءنا. قال: آمركم بأربع وأنهاكم عن أربع الإيمان بالله، هل تدرون ما الإيمان بالله؟ شهادة أن لا إله إلا الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان، وأن تعطوا من المغانم الخمس، وأنهاكم عن أربع، ما انتبذ في الدباء، والنقير، والحنتم، والمزفت» .(١)

فلم يأمرهم أن يغيروا اسمهم ، ولا قال لهم : بل أنتم من عبد رب القيس ، والحال أنهم سألوه صلى الله عليه وآله عن العمل الذي إن عملوا به دخلوا الجنة ، فدل ذلك على إقرارهم على اسمهم .

---

(١) صحيح البخاري ٥\١٦٨ـ ١٦٩

الفهارس

فهرس الآيات

فهرس الأحاديث

فهرس المصادر

القرآن الكريم

١. **(آلاء الـرحمن فـي تفسير القرآن)** للشيخ محمد جواد البلاغي قدس سره ، مطبعة العرفان ١٣٥٢ هـ.

٢. **(أسـد الغابة في معرفة الصحابة)** لابن الأثير الجزري ، تحقيق : علي محمد معوض ، و عادل أحمد عبد الموجود ، الناشر: دار الكتب العلمية ، الطبعة: الأولى ١٤١٥ هـ .

٣. **(الإصـابة فـي تمييز الصحابة)** لابن حجر العسقلاني ، تحقيق: عـادل أحمـد عبد الموجود وعلى محمد معوض ، الناشر: دار الكتب العلمية ـ بيروت، الطبعة: الأولى ١٤١٥ هـ .

٤. **(البيان في تفسير القرآن)** للإمـام الأكبر السيد أبو القاسم الخوئي قـدس سره ، الناشر : دار الزهراء بيروت ، الطبعة الرابعة ١٣٩٥ هـ .

٥. **(تـاج العـروس)** للـزبيدي ، تحقيق : علي شيري ، الناشر : دار الفكر بيروت ١٤١٤هـ .

٦. **(التبيان في تفسير القرآن)** للشيخ الطوسي قدس سره ، تحقيق : أحمد حبيب قصير العاملي ، الناشر : مكتب الإعلام الإسلامي ، الطبعة الأولى ١٤٠٩ هـ .

٧. **(التحريـر والتنوير)** لمحمد الطاهر بن عاشور التونسي ، الناشر : الدار التونسية للنشر ، سنة ١٩٨٤ م .

٨. **(تحـف العقـول عـن آل الرسـول علـيهم السلام)** لابن شعبة الحراني قدس سره ، تحقيق : علي أكبر غفاري ، الناشر : مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة ، الطبعة الثانية ١٤٠٤ هـ .

٩. **(الجامـع لأحكـام القرآن)** لمحمد بن أحمد القرطبي ، تحقيق : أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش ، الناشر : دار الكتب المصرية ، الطبعة الثانية سنة ١٣٨٤ هـ .

١٠. **(الحدود في الأصول المطبوع مع : الإشارة في أصول الفقه)** لسليمان بن خلف التجيبي القرطبي الباجي الأندلسي ، تحقيق :

محمد حسن إسماعيل ، الناشر : دار الكتب العلمية بيروت ، الطبعة الأولى ١٤٢٤ هـ .

١١. **(دفع الريب عن علم الغيب)** تقريرات بحث العلامة الشيخ علي بن عبد المحسن الجزيري (أطال الله بقاه) ، إشراف : مركز الزهراء الإسلامي ، الناشر : مؤسسة زين العابدين عليه السلام ، قم المقدسة ، الطبعة الأولى ١٤٣٤ هـ .

١٢. **(شرح شافية ابن الحاجب)** لرضي الدين الاسترابادي ، تحقيق: محمد نور الحسن ، محمد الزفزاف ، محمد محيي الدين عبد الحميد ، الناشر : دار الكتب العلمية بيروت ١٣٩٥ هـ .

١٣. **(شرح مختصر خليل)** لمحمد بن عبد الله الخرشي المالكي ، الناشر : دار الفكر للطباعة .

١٤. **(الصحاح)** لإسماعيل الجوهري ، تحقيق : أحمد عبد الغفور عطار ، الناشر : دار العلم للملايين بيروت ، الطبعة الرابعة ١٤٠٧ هـ .

١٥. **(صحيح البخاري)** لمحمد بن إسماعيل البخاري ، تحقيق :

محمد زهير بن ناصر الناصر ، الناشر : دار طوق النجاة ، الطبعة الأولى ١٤٢٢ هـ .

١٦. **(صحيح مسلم)** لمسلم النيسابوري ، تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي ، الناشر : دار إحياء التراث العربي ـ بيروت .

١٧. **(عارضة الأحوذي بشرح صحيح الترمذي)** لأبي بكر بن العربي محمد بن عبد الله المعافري ، الناشر : دار الكتب العلمية بيروت .

١٨. **(العبودية)** لأحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني ، تحقيق : محمد زهير الشاويش ، الناشر : المكتب الإسلامي بيروت ، الطبعة السابعة المجددة ١٤٢٦ هـ .

١٩. **(فتاوى السبكي)** لتقي الدين علي بن عبد الكافي السبكي ، الناشر : دار المعارف .

٢٠. **(فتح المجيد شرح كتاب التوحيد)** لعبد الرحمن بن حسن آل الشيخ ، مع تنبيهات : عبد العزيز بن باز ، تحقيق : أشرف بن عبد المقصود ، الناشر : مؤسسة قرطبة .

٢١. **(في مجالس التذكير من كلام الحكيم الخبير ، أو تفسير ابن**

باديس) عبد الحميد محمد بن باديس الصنهاجي ، جمع وترتيب : الدكتور توفيق محمد شاهين بجامعة الأزهر ، ومحمد الصالح رمضان أستاذ بوزارة التربية في الجزائر ، تعليق: أحمد شمس الدين ، الناشر : دار الكتب العلمية بيروت ، الطبعة الأولى سنة ١٤١٦ هـ .

٢٢. **(الكافي)** لثقة الإسلام محمد بن يعقوب الكليني قدس سره ، تحقيق : علي أكبر غفاري ، الناشر : دار الكتب الإسلامية طهران ، الطبعة الخامسة ١٣٦٣ ش .

٢٣. **(الكشاف عن حقائق وغوامض التنزيل)** لمحمود بن عمرو الزمخشري ، الناشر : دار الكتاب العربي بيروت ، الطبعة الثالثة ١٤٠٧ هـ .

٢٤. **(لسان العرب)** لابن منظور ، الناشر : أدب الحوزة ١٤٠٥هـ .

٢٥. **(مجمع البيان في تفسير القرآن)** لأبي علي الفضل بن الحسن الطبرسي قدس سره ، قدم له السيد محسن الأمين رحمه الله ، تحقيق : لجنة من العلماء ، الناشر : مؤسسة الأعلمي بيروت ، الطبعة الأولى ١٤١٥ هـ .

٢٦. **(مجمـوع الفـتاوى)** لعبد العزيز بن باز ، أشرف على جمعه : محمد بن سعد الشويعر .

٢٧. **(المخـصص)** لابـن سيده ، تحقيق ونشر : لجنة إحياء التراث العربي .

٢٨. **(معجـم مقاييس اللغة)** لأحمـد بن فارس بن زكريا : تحقيق : عبد السلام محمد هارون ، مركز النشر ، ١٤٠٤ هـ .

٢٩. **(مفاتيح الغيب)** لمحمد بن عمر التيمي الرازي (الفخر الرازي)، الناشـر : دار إحـياء التراث العربي بيروت ، الطبعة الثالثة ١٤٢٠ هـ .

٣٠. **(مـناقب آل أبـي طالب)** للشيخ ابن شهر آشوب + ، تحقيق : لجـنة مـن أسـاتذة النجف الأشرف ، الناشر : المكتبة الحيدرية ١٣٧٦ هـ .

٣١. **(الميـزان فـي تفسير القرآن)** للسيد محمد حسين الطباطبائي قـدس سـره ، الناشـر : مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين في قم المشرفة .

٣٢. **(نقض فتاوى الوهابية)** للشيخ محمد حسين آل كاشف الغطاء

قـدس سره ، تحقيق : السيد غياث طعمة ، الناشر : مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث ، الطبعة الأولى ١٤١٦ هـ .

٣٣. **(نهـج الـبلاغة)** جمعـه الـشريف الرضي قدس سره ، شرح : محمـد عبده ، الناشر : دار الذخائر قم المقدسة ، الطبعة الأولى ١٤١٢ هـ .

فهرس محتويات الرّسالة